

الأَظْهَارُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ أَجْمَعِينَ.

بَعْدَ فَهَذِهِ رِسَالَةُ فِيمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ كُلُّ مُعْرِبٍ أَشَدًا لِاحْتِيَاجٍ.

وَهُوَ ثَلَاثَةُ أَشْيَاءٍ:

الْعَالِمُ وَالْمَعْمُولُ وَالْعَمَلُ أَيِ الْإِعْرَابُ.

فَوَجَبَ تَرْتِيبُهَا عَلَى ثَلَاثَةِ آبْوَابٍ:

الْعَالِمُ

الْبَابُ الْأَوَّلُ فِي الْعَالِمِ

إِعْلَمُ أَوَّلًا أَنَّ الْكَلِمَةَ وَهِيَ الْفَظُّ الْمُوْضُوعُ لِمَعْنَى مُفْرِدٍ ثَلَاثَةُ:

١ - **فِعْلٌ**: وَهُوَ مَادِلٌ بِهِيَّتِهِ وَضَعَاعًا عَلَى أَحَدِ الْأَزْمِنَةِ الْثَّلَاثَةِ. وَمِنْ خَواصِّهِ دُخُولُ قَدْ وَالسِّينِ وَسَوْفَ وَإِنْ وَمَ وَلَمَا وَلَامِ الْأَمْرِ وَلَاءِ النَّهْيِ. وَكُلُّهُ (أَيِ الْفِعْلِ) عَالِمٌ عَلَى مَا سَيَّجَتْ.

٢ - **وَاسْمٌ**: وَهُوَ مَا دَلَّ عَلَى مَعْنَى مُسْتَقِلٌ بِالْفَهْمِ غَيْرِ مُفْتَرِنٍ بِاَحَدِ لَازِمَنَةِ الْثَّلَاثَةِ. وَمِنْ خَواصِّهِ دُخُولُ الشَّنِينِ وَحْرَفِ الْجُرْ وَلَامِ التَّعْرِيفِ وَكَوْنُهُ مُبْتَدًأً وَ فَاعِلًا وَمُضَافًا. وَبَعْضُهُ عَالِمٌ كَاسِمِ الْفَاعِلِ. وَبَعْضُهُ غَيْرُ عَالِمٌ كَانًَا وَأَنْتَ وَالَّذِي.

٣ - **وَحْرَفٌ**: وَهُوَ مَادِلٌ عَلَى مَعْنَى غَيْرِ مُسْتَقِلٌ بِالْفَهْمِ بَلْ آلَةِ لِفَهْمِ غَيْرِهِ. وَبَعْضُهُ عَالِمٌ كَحْرَفِ الْجُرْ. وَبَعْضُهُ غَيْرُ عَالِمٌ كَهَلٌ وَقَدْ.

هيّم العَالِمُ: هُوَ مَا أَوْجَبَ بِوَاسِطَةٍ كَوْنَ الْآخِرِ الْكَلِمَةِ عَلَيْ وَجْهٍ مُخْصُوصٍ مِنْ الْأَعْرَابِ. وَالْمَرَادُ بِالْوَاسِطَةِ مُقْتَضِي الْأَعْرَابِ. وَهُوَ فِي أَلْأَسْمَاءِ تَوَارُدُ الْمَعَانِي الْمُخْتَلِفَةِ عَلَيْهَا. فَإِنَّهَا أُمُورٌ خَفِيَّةٌ تَسْتَدِعِي عَلَاتِمَ ظَاهِرَةً لِتُعْرَفَ. مَثَلًا إِذَا قُلْنَا: ضَرَبَ زَيْدٌ عَلَامَ عَمْرٍو فَضَرَبَ أَوْجَبَ كَوْنَ آخِرِ زَيْدٍ مَضْمُومًا وَآخِرِ عَلَامٍ مَفْتُوحًا بِوَاسِطَةٍ وُرُودِ الْفَاعِلِيَّةِ عَلَى زَيْدٍ وَالْمَفْعُولِيَّةِ عَلَى عَلَامٍ بِسَبَبِ تَعْلُقِ ضَرَبٍ بِهِمَا. وَأَوْجَبَ عَلَامٌ أَيْضًا كَوْنَ آخِرِ عَمْرٍو مَكْسُورًا بِوَاسِطَةٍ وُرُودِ الْإِضَافَةِ عَلَيْهِ أَيْ كَوْنِهِ مَنْسُوبًا إِلَيْهِ لِعَلَامٍ.

فَالْعَالِمُ يُحَصِّلُ الْمَعَانِي الْخَفِيَّةَ فِي الْأَسْمَاءِ. وَهِيَ تَقْتَضِي نَصْبَ عَلَاتِمَ هِيَ الْأَعْرَابُ. وَفِي الْأَفْعَالِ الْمُشَابَهَةِ التَّامَةِ لِالْإِسْمِ. وَهِيَ فِي الْمُضَارِعِ فَقَطْ. فَإِنَّهُ مُشَابِهٌ لِإِسْمِ الْفَاعِلِ لِفَظًا وَمَعْنَى وَاسْتِعْمَالًا.

أَمَّا الْأَوَّلُ فَلِمُوازِنَتِهِ لَهُ فِي الْحُرْكَاتِ وَالسَّكَنَاتِ. نَحْوُ: ضَارِبٌ وَيَضْرِبُ وَمُدَخِّرٌ وَيُدَخِّرُ.

وَأَمَّا الثَّانِي فَلِقَبِولٍ كُلٌّ مِنْهُمَا الشُّيُوعَ وَالْخُصُوصَ. فَإِنَّ أَلِإِسْمَ عِنْدَ تَجَرُّدِهِ عَنِ الْأَلَمِ يُفِيدُ الشُّيُوعَ، وَعِنْدَ دُخُولِ حَرْفِ التَّعْرِيفِ عَلَيْهِ يَتَخَصَّصُ. نَحْوُ: ضَارِبٌ وَالضَّارِبُ.

كَذَلِكَ (أَيْ مِثْلِ إِسْمِ الْفَاعِلِ) الْمُضَارِعُ عِنْدَ تَجَرُّدِهِ عَنْ حَرْفِ الْإِسْتِقْبَالِ وَالْحَالِ يَحْتَمِلُ الْحَالَ وَالْإِسْتِقْبَالَ، نَحْوُ: يَضْرِبُ. وَعِنْدَ دُخُولِهِمَا عَلَيْهِ (أَيِ الْمُضَارِعِ) يَخْتَصُ بِالْإِسْتِقْبَالِ أَوِ الْحَالِ، نَحْوُ: سَيَضْرِبُ وَمَا يَضْرِبُ وَلِمُبَادَرَةِ الْفَهْمِ فِيهِمَا (أَيْ فِي إِسْمِ الْفَاعِلِ وَالْمُضَارِعِ) عِنْدَ التَّجَرُّدِ (كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ أَلِإِسْمِ الْفَاعِلِ وَالْمُضَارِعِ) عَنِ الْقَرَائِنِ إِلَى الْحَالِ.

وَأَمَّا الثَّالِثُ (وَهُوَ الشَّيْءُ إِسْتِعْمَالًا) فَلِوُقُوعِ كُلٌّ مِنْهُمَا (أَيِّ مِنِ الْمُضَارِعِ وَإِسْمِ الْفَاعِلِ) صِفَةً لِلنَّكِرَةِ، نَحْوُ: جَاءَنِي رَجُلٌ ضَارِبٌ أَوْ يَضْرِبُ وَلِدُخُولِ لَامِ الْإِبْتِداءِ عَلَيْهِمَا، نَحْوُ: إِنَّ زَيْدًا لَضَارِبٌ أَوْ لَيَضْرِبُ. فَهَذِهِ الْمُشَابَهَةُ تَقْتَضِي تَطْلُلَ الْمُضَارِعِ لِإِسْمِ فِيمَا هُوَ (أَيِّ أَلِإِسْمُ)

أَصْلٌ فِيهِ، وَهُوَ أَلِغْرَابُ فَاغْرَابُهُ (أَيِ الْمُضَارِعُ) لَيْسَ بِالْأَصْلَةِ. فَإِذَا قُلْنَا: لَنْ يَضْرِبَ، وَ لَنْ أَوْجِبَ كَوْنَ آخِرِ يَضْرِبَ مَفْتُوحًا بِوَاسْطَةِ الْمُشَابَهَةِ لِإِسْمِ الْفَاعِلِ.

ثُمَّ الْعَامِلُ عَلَى ضَرِبِينِ: لَفْظِيٌّ وَمَعْنَوِيٌّ.

١ - الْلَّفْظِيُّ

فَالْلَّفْظِيُّ، مَا يَكُونُ لِلْسَّانِ فِيهِ حَظٌّ. وَهُوَ عَلَى ضَرِبِينِ:
سَمَاعِيٌّ وَقِيَاسِيٌّ.

السَّمَاعِيُّ

فَالسَّمَاعِيُّ هُوَ الَّذِي يَتَوَقَّفُ إِعْمَالُهُ عَلَى السَّمَاعِ. وَهُوَ أَيْضًا عَلَى نَوْعَيْنِ:
عَامِلٌ فِي الْإِسْمِ وَعَامِلٌ فِي الْمُضَارِعِ.
وَالْعَامِلُ فِي الْإِسْمِ أَيْضًا عَلَى قِسْمَيْنِ:
عَامِلٌ فِي اسْمٍ وَاحِدٍ، وَعَامِلٌ فِي اسْمَيْنِ، أَعْنِي الْمُبْتَدَأُ وَالْحَبْرُ فِي الْأَصْلِ.

وَيُسَمِّيَانِ بَعْدَ دُخُولِ الْعَامِلِ (عَلَى الْمُبْتَدَأِ وَالْحَبْرِ) اسْمًا وَحَبْرًا لَهُ (أَيِ لِلْعَامِلِ).

الْعَامِلُ فِي اسْمٍ وَاحِدٍ

وَالْعَامِلُ فِي اسْمٍ وَاحِدٍ حُرُوفٌ تَحْكُمُهُ تُسَمَّى حُرُوفَ الْجُرُّ وَحُرُوفَ اِلِإِضَافَةِ. وَهِيَ عِشْرُونَ:

١ - الْبَاءُ: لِلْإِلْصَاقِ.

٢ - وَ مِنْ: لِلْإِبْتِدَاءِ.

٣ - وَ إِلَى: لِلْإِنْتِهَاءِ.

٤ - وَ عَنْ: لِلْبُعْدِ وَالْمُحَاوَزَةِ.

٥ - وَ عَلَى: لِلْإِسْتِعْلَاءِ.

- ٦ - وَ الْلَّامُ: لِلتَّعْلِيلِ وَالتَّخْصِيصِ.
- ٧ - وَ فِي: لِلنَّضْرِفِ.
- ٨ - وَ الْكَافُ: لِلتَّشْبِيهِ.
- ٩ - وَ حَتَّىٰ: لِلْغَایَةِ.
- ١٠ - وَ رُبٌّ: لِلتَّقْلِيلِ.
- ١١ - وَ وَأُو الْقَسَمِ.
- ١٢ - وَ تَاءُهُ.
- ١٣ - وَ حَاشَا: لِلْإِسْتِشَنَاءِ.
- ١٤ - وَ مُذْ.
- ١٥ - وَ مُنْدُ: لِلْإِبْتِدَاءِ فِي الزَّمَانِ الْمَاضِيِّ، وَقَدْ يَكُونَا نِإِسْمِينِ.
- ١٦ - وَ حَلَا.
- ١٧ - وَ عَدَا: لِلْإِسْتِشَنَاءِ، وَيَكُونَا نِإِسْمِينِ فِعْلِيْنِ، وَهُوَ (أَيْ ذَلِكَ الْكَوْنُ) الْأَكْثَرُ.
- ١٨ - وَ لَوْلَا: لِإِمْتِنَاعِ شَيْءٍ لِوُجُودِ غَيْرِهِ إِذَا اتَّصَلَ بِهَا ضَمِيرُ.
- ١٩ - وَ كَنِ: إِذَا دَخَلَ عَلَى مَا إِلَاسْتِفَهَا مِيَّةٍ لِلتَّعْلِيلِ.
- ٢٠ - وَ لَعَلَّ: لِلتَّرْجِي فِي لُغَةِ عُمَيْلٍ.
- المُتَعَلَّقُ**
- وَلَا بُدَّ لِهَذِهِ الْحُرُوفِ مِنْ مُتَعَلَّقٍ: فِعْلٌ أَوْ شِبْهٌ أَوْ مَعْنَاهُ، إِلَّا الرَّائِدُ مِنْهَا (أَيْ مِنْ هَذِهِ الْحُرُوفِ)، نَحْوُ: كَفَى بِاللَّهِ وَ بِحَسِيبِكَ دِرْهَمٌ.

وَرُبَّ وَحَاشَا وَخَلَا وَعَدَا وَلَوْلَا وَلَعَلَّ فَإِنَّهَا لَا تَتَعَلَّقُ بِشَيْءٍ (أَيْ لَا تَحْتَاجُ إِلَى الْمُتَعَلِّقِ أَصْلًا). فَمَجْرُورُ الرَّاءِ وَرُبَّ بَاقٍ عَلَيْ مَا كَانَ عَلَيْهِ قَبْلَ دُخُولِهِمَا (أَيْ الرَّاءِ وَرُبَّ). وَمَجْرُورُ حُرُوفِ الْإِسْتِشَاءِ كَالْمُسْتَشَنِي بِالْأَلْأَلِ عَلَى مَاسِيَحِي.

وَمَجْرُورُ لَوْلَا وَلَعَلَّ مُبْتَدِأً وَمَا بَعْدَهُ خَبْرُهُ. نَحُوا: لَوْلَاكَ لَهُكَ زَيْدٌ وَلَعَلَّ زَيْدٌ قَائِمٌ.

وَمَجْرُورُ مَاعِدَا هَذِهِ السَّبْعَةِ مَنْصُوبُ الْمَحَلِّ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ فِيهِ لِمُتَعَلِّقِهِ، إِنْ كَانَ الْجَاهُ (فِي) أَوْ مَا يُمَعْنَاهُ، نَحُوا: صَلَيْتُ فِي الْمَسْجِدِ أَوْ بِالْمَسْجِدِ أَوْ مَفْعُولٌ لَهُ إِنْ كَانَ الْجَاهُ لِأَمَّا أَوْ مَا يُمَعْنَاهُ، نَحُوا: ضَرَبْتُ زَيْدًا لِلتَّادِيبِ وَكَيْمَهُ عَصَيْتَ أَوْ مَفْعُولٌ بِهِ غَيْرُ صَرِيحٍ إِنْ كَانَ الْجَاهُ مَا عَدَاهُمَا، نَحُوا: مَرَرْتُ بِزَيْدٍ.

الْجَاهُ وَالْمَجْرُورُ

وَقَدْ يُسْنَدُ الْمُتَعَلِّقُ إِلَى الْجَاهِ وَالْمَجْرُورِ فَيَكُونُ مَرْفُوعُ الْمَحَلِّ عَلَى أَنَّهُ نَائِبُ الْفَاعِلِ، نَحُوا: مُرَرْ بِزَيْدٍ. وَيَجُوُرُ تَقْدِيمُ مَاعِدَا هَذَا عَلَيْ مُتَعَلِّقِهِ، نَحُوا: بِزَيْدٍ مَرَرْتُ. وَقَدْ يُحْذَفُ الْمُتَعَلِّقُ. فَإِنْ كَانَ الْمَحْذُوفُ فِعْلًا عَامَّا [استقر، وقع، وجد، ثبت، حصل، لابس، كان] مُتَضَمِّنًا فِي الْجَاهِ وَالْمَجْرُورِ يُسَمِّيَانِ ظَرْفًا مُسْتَقْرًّا، نَحُوا: زَيْدٌ فِي الدَّارِ أَيْ حَصَلَ. وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ أَوْ لَمْ يُحْذَفْ مُتَعَلِّقُهُ يُسَمِّيَانِ ظَرْفًا لَعْوًا، نَحُوا: زَيْدٌ فِي الدَّارِ أَيْ أَكَلَ، وَمَرَرْتُ بِزَيْدٍ.

وَقَدْ يُحْذَفُ الْجَاهُ. وَهُوَ عَلَى نَوْعَيْنِ:

فِيَا سِيٌّ وَسَمَاعِيٌّ.

فَالْقِيَاسِيُّ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعٍ.

الْأَوَّلُ: الْمَفْعُولُ فِيهِ. فَإِنْ حُذِفَ فِي مِنْهُ قِيَاسٌ.

إِنْ كَانَ ظَرْفَ رَمَانِ مُبْهِمًا كَانَ أَوْ مَحْدُودًا، نَحْوُ: سِرْتُ حِينًا (أَيْ فِي حِينٍ) وَ صُمْتُ شَهْرًا، أَوْ (كَانَ الْمَفْعُولُ فِيهِ) ظَرْفَ مَكَانٍ مُبْهِمًا. وَهُوَ (أَيْ ظَرْفُ مَكَانٍ مُبْهِمٌ): مَا تَبَثَ لَهُ إِسْمٌ بِسَبَبِ أَمْرٍ دَاخِلٍ فِي مُسَمَّاهُ: كَاجْهَاتِ السَّتْ وَهِيَ: أَمَامٌ وَ قَدَّامٌ وَحَلْفٌ وَيَمِينٌ وَيَسَارٌ وَشَمَالٌ وَ وَقْوَقٌ وَتَحْتٌ وَكَعْنَدٌ وَلَدَا وَ وَسْطٌ بِسُكُونِ السِّينِ وَبَيْنٌ وَ إِزَاءَ وَحْدَاءَ وَتِلْقَاءَ؛ وَكَالْمَقَادِيرِ الْمَمْسُوَّحةِ نَحْوُ فَرْسَخٌ وَ مِيلٌ وَ تَرِيدٌ، إِلَّا جَانِيَا وَجِهَةً وَوَجْهًا وَوَسَطًا بِفَتْحِ السِّينِ وَخَارِجَ الدَّارِ وَدَاخِلَ الدَّارِ وَجَحْوَفَ الْبَيْتِ، وَكُلُّ اسْمٍ مَكَانٍ لَا يَكُونُ بِمَعْنَى الْإِسْتِقْرَارِ، نَحْوُ الْمَقْتَلِ وَالْمَضْرِبِ. وَكَذَا إِنْ كَانَ بِمَعْنَاهُ وَلَمْ يَكُونْ مُتَعَلِّفًا بِمَعْنَاهُ، نَحْوُ مَقَامٍ وَمَكَانٍ.

فَإِنَّ هَذِهِ الْمُسْتَشْنِيَاتِ لَا يَجُوزُ حَذْفُ فِي مِنْهَا، لَا يُقَالُ أَكْلُتُ جَانِبَ الدَّارِ أَوْ مَضْرِبَ زَيْدٍ أَوْ مَقَامَهُ بَلْ فِي جَانِبِ الدَّارِ أَوْ فِي مَضْرِبِ زَيْدٍ أَوْ فِي مَقَامِهِ.

وَأَمَّا إِنْ كَانَ عَامِلُ الْقِسْمِ الْأَخِيرِ بِمَعْنَى الْإِسْتِقْرَارِ يَجُوزُ حَذْفُ فِي، نَحْوُ: قُمْتُ مَقَامَهُ، وَ قَعْدْتُ مَكَانَهُ.

وَإِنْ كَانَ الْمَفْعُولُ فِيهِ ظَرْفَ مَكَانٍ مَحْدُودًا - وَهُوَ (أَيْ ظَرْفُ مَكَانٍ مَحْدُودٌ): مَا تَبَثَ لَهُ إِسْمٌ بِسَبَبِ أَمْرٍ دَاخِلٍ فِي مُسَمَّاهُ، نَحْوُ دَارٍ - فَلَا يَجُوزُ حَذْفُ (فِي). فَلَا يُقَالُ: صَلَّيْتُ دَارًا، بَلْ... فِي دَارٍ إِلَّا مِمَّا بَعْدَ دَخْلَ وَ نَزَلَ وَ سَكَنَ نَحْوُ: دَخَلْتُ الدَّارَ وَ نَزَّلْتُ الْحَانَ وَ سَكَنْتُ الْبَلَدَ.

وَالثَّانِي: الْمَفْعُولُ لَهُ، (يُحْذَفُ الْجَاهُرُ مِنْهُ) إِذَا كَانَ فِعْلًا لِفَاعِلِ الْفِعْلِ الْمُعَلَّلِ وَمُقَارِنًا لَهُ فِي الْوُجُودِ، نَحْوُ: ضَرَبْتُ زَيْدًا تَأْدِيَهَا لَهُ.

(بِخَلَافِ) أَكْرَمْتُكَ لِأَكْرَامِكَ وَ جُنْتُكَ الْيَوْمَ لِوَعْدِي أَمْسِ. وَ فِي هَذَيْنِ الْمَوْضِعَيْنِ إِذَا حَذَفَ الْجَاهُرُ يَنْتَصِبُ الْمَجْرُورُ إِنْ لَمْ يَكُنْ نَائِبَ الْفَاعِلِ وَيُرْفَعُ إِنْ كَانَ نَائِبَهُ بِالْإِتْفَاقِ.

وَالثَّالِثُ: أَنْ وَأَنْ فَالْجَارُ يُحَذَّفُ مِنْهُمَا قِيَاسًا، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: عَبَسَ وَتَوَلَّ أَنْ جَاءَهُ
الْأَعْمَى... أَيْ لِأَنْ جَاءَهُ.

وَالسَّمَاعِي فِيمَا عَدَا هَذِهِ الشَّرْكَةِ مِمَّا سَمِعَ مِنَ الْعَرَبِ، فَيُحْفَظُ وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ.
مِمَّا الْقِيَاسُ بَعْدَ الْحَذْفِ فِي غَيْرِ الْأَوَّلِينَ أَنْ تُوصِّلَ مُتَعَلِّقَهُ إِلَى الْمَحْرُورِ فَتُظْهِرَ الْأَعْرَابَ
الْمَحْلِيَّ، وَهُوَ النَّصْبُ عَلَى الْمَفْعُولِيَّةِ أَوِ الرَّفْعُ عَلَى النَّائِيَّةِ. وَيُسَمَّى (أَيْ مَا ذُكِرَ مِنْ حَذْفِ
الْجَارِ وَالْإِيْصالِ) حَذْفًا وَإِيْصالًا، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَاخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ أَيْ مِنْ قَوْمِهِ، وَنَحْوُ
قَوْلِهِمْ: مَالُ مُشْتَرِكٍ وَظَرْفٌ مُسْتَقْرٌ أَيْ مُشْتَرِكٌ فِيهِ وَمُسْتَقْرٌ فِيهِ.

وَقَدْ يَبْقَى مَحْرُورًا عَلَى الشُّدُودِ (أَيْ وَقَدْ يَبْقَى الْمَحْرُورُ بَعْدَ حَذْفِ الْجَارِ بِلَا عَوْضٍ مَحْرُورًا
عَلَى الشُّدُودِ)، نَحْوُ: اللَّهُ لَأَفْعَلَ أَيْ وَاللَّهُ.

وَلَا يَجُوزُ تَعْلُقُ الْجَارِيْنِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ بِدُونِ الْعَطْفِ بِفِعْلٍ وَاحِدٍ. فَلَا يُقَالُ: مَرَرْتُ بِرَبِيدٍ بِعَمْرِو،
وَلَا ضَرَبْتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَوْمَ السَّبْتِ، بِخِلَافِ ضَرَبْتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَمَامَ الْمَسْجِدِ وَأَكْلَتُ مِنْ ثَمَرٍ
مِنْ ثُفَاجِهِ.

الْعَالِمُ فِي اسْمَيْنِ

وَالْعَالِمُ فِي اسْمَيْنِ عَلَى قِسْمَيْنِ أَيْضًا:

١ - قِسْمٌ مَنْصُوبَهُ قَبْلَ مَرْفُوعِهِ

٢ - وَقِسْمٌ عَلَى الْعَكْسِ.

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ ثَمَانِيَّةُ أَحْرُفٍ.

سِتَّةُ مِنْهَا تُسَمَّى حُرُوفُ الْمُشَبَّهَةِ بِالْفِعْلِ لِكَوْنِهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرُفٍ فَصَاعِدًا، وَفَنْحٍ أَوْ أَخْرِهَا
وَوُجُودٍ مَعْنَى الْفِعْلِ فِي كُلِّ مِنْهَا.

إِنْ وَأَنْ لِلتَّحْقِيقِ. وَكَانَ لِلتَّشْبِيهِ. وَلَكِنَ لِلْسِتْرَاكِ وَلَيْتَ لِلتَّمَنِيِّ. لَعَلَّ لِلتَّرْجِحِ.

وَلَا يَتَقَدَّمُ مَعْمُولُهَا (أَيْ مَعْمُولُ السِّتَّةِ الْمُسَمَّى بِالْحُرْفِ الْمُشَبَّهِ بِالْفِعْلِ) عَلَيْهَا، وَ هَذِهِ
صَدْرُ الْكَلَامِ غَيْرَ أَنَّ فَلَا تَقْعُدُ فِي الصَّدْرِ أَصْلًاً،

وَتَلْحُقُهَا مَا فَتُلْعَى عَنِ الْعَمَلِ وَتَدْخُلُ عَلَى الْأَفْعَالِ، نَحُوا: إِنَّمَا ضَرَبَ زَيْدٌ.

فَإِنَّ لَا تُعَيِّرُ مَعْنَى الْجُمْلَةِ. وَ أَنَّ مَعَ جُمْلِهَا فِي حُكْمِ الْمَصْدَرِ.

وَمِنْ ثَمَّهُ وَجَبَ الْكُسْرُ فِي مَوْضِعِ الْجُمْلِ وَالْفَتْحُ فِي مَوْضِعِ الْمُفَرَّدِ.

١ - فَكُسِّرَتْ فِي الْإِبْتِدَاءِ، نَحُوا: إِنَّ زَيْدًا قَائِمٌ.

٢ - وَ (كُسِّرَتْ) فِي حَوَابِ الْقَسَمِ، نَحُوا: وَاللَّهِ إِنَّ زَيْدًا قَائِمٌ.

٣ - وَ (كُسِّرَتْ) فِي الصَّلَةِ، نَحُوا قَوْلِهِ تَعَالَى: وَآتَيْنَاهُ مِنَ الْكُنُوزِ مَا إِنَّ مَفَاعِنَهُ لَتَنُوءُ
بِالْعُصْبَةِ أُولَى الْثُوَّةِ....

٤ - وَ (كُسِّرَتْ) فِي الْخَبَرِ عَنِ اسْمِ عَيْنٍ نَحُوا: زَيْدٌ إِنَّهُ قَائِمٌ.

٥ - وَ (كُسِّرَتْ) فِي جُمْلَةِ دَخَلَتْ عَلَى خَبَرِهَا (أَيْ خَبَرِ إِنَّ) لَأُمِّ الْإِبْتِدَاءِ، نَحُوا: عَلِمْتُ إِنَّ
زَيْدًا لَقَائِمٌ.

٦ - وَ (كُسِّرَتْ) بَعْدَ الْقُوْلِ الْعَرِيِّ عَنِ الظَّنِّ نَحُوا: قُلْ إِنَّ اللَّهَ وَاحِدٌ.

٧ - وَ (كُسِّرَتْ) بَعْدَ حَتَّى الْإِبْتِدَائِيَّةِ، أَتَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى إِنَّ زَيْدًا يَقُولُهُ.

٨ - وَ (كُسِّرَتْ) بَعْدَ حُرُوفِ التَّصْدِيقِ، نَحُوا: نَعَمْ إِنَّ زَيْدًا قَائِمٌ.

٩ - وَ (كُسِّرَتْ) بَعْدَ حُرُوفِ الْإِفْتَسَاحِ، نَحُوا: أَلَا إِنَّ زَيْدًا قَائِمٌ.

١٠ - وَ (كُسِّرَتْ) بَعْدَ وَاوِ الْحَالِ، نَحُوا قَوْلِهِ تَعَالَى: وَإِنَّ فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَارِهُونَ.

١ - وَفْتَحَتْ (مَادَّةُ الْأَلِفِ وَالنُّونِ) فَاعِلَّةً، نَحُوا: بَلَغَنِي أَنَّكَ قَائِمٌ.

٢ - وَ (فَتَحَتْ) مَفْعُولَةً، نَحُوا: عَلِمْتُ أَنَّ زَيْدًا قَائِمٌ.

- ٣ - وَمُبْتَدَأٌ، نَّحُو: عِنْدِي أَنَّكَ قَائِمٌ.
- ٤ - وَمُضَافًا إِلَيْهَا، نَّحُو: اجْلِسْ حَيْثُ أَنْ زَيْدًا جَالِسٌ.
- ٥ - وَتَعْدَ لَوْلَأَنَّهُ فَاعِلٌ، نَّحُو: لَوْأَنَّكَ قَائِمٌ لَكَانَ كَذَا أَيْ لَوْ ثَبَتَ قِيَامُكُ.
- ٦ - وَتَعْدَ لَوْلَأَنَّهُ مُبْتَدَأٌ، نَّحُو: لَوْلَأَنَّكَ ذَاهِبٌ لَكَانَ كَذَا أَيْ لَوْلَأَدَهَابُكَ مَوْجُودٌ.
- ٧ - وَبَعْدَ مَا الْمَصْدَرِيَّةِ التَّوْقِيَّةِ، لَا نَهُ فَاعِلٌ لِاِخْتِصَاصِ مَا الْمَصْدَرِيَّةِ بِالْفِعْلِ نَّحُو: اجْلِسْ مَا أَنْ زَيْدًا قَائِمٌ أَيْ مَا ثَبَتَ أَنْ زَيْدًا قَائِمٌ، يَعْنِي مُدَّةٌ ثُبُوتٌ قِيَامٍ زَيْدٍ.
- ٨ - وَبَعْدَ حُرُوفِ الْجُرْ، نَّحُو: عَجِبْتُ مِنْ أَنَّكَ قَائِمٌ.
- ٩ - وَبَعْدَ حَتَّى الْعَاطِفَةِ لِلْمُفْرَدِ، نَّحُو: عَرَفْتُ أُمُورَكَ حَتَّى أَنَّكَ صَالِحٌ.
- ١٠ - وَبَعْدَ (مُذْ وَمُنْذُ)، نَّحُو: مَا رَأَيْتُهُ مُذْ أَنَّكَ قَائِمٌ.
- وَحَيْثُ جَازَ التَّقْدِيرَانِ جَازَ الْأَمْرَانِ، كَالَّتِي وَقَعَتْ بَعْدَ فَاءِ الْجَزَاءِ، نَّحُو: مَنْ يُكْرِمْنِي فَإِنِّي أُكْرِمُهُ. وَإِنْ فَتَحْتَ، فَالْمَعْنَى: فَإِكْرَامِي إِيَّاهُ ثَابِتٌ.
- وَتُخَفَّفُ الْمَكْسُورَةُ فَيَلْزُمُ الْلَّامُ فِي خَبِرِهَا.
- وَيَجُوزُ الْغَاؤُهَا (أَيْ إِبْطَالُ عَمَلِهَا) وَ دُخُولُهَا عَلَى فِعْلٍ مِنْ أَفْعَالِ الْمُبْتَدَأِ، نَّحُو قَوْلِهِ تَعَالَى وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً... وَإِنْ نَظَنَّكَ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ... .
- وَتُخَفَّفُ الْمَفْتوحَةُ فَتَعْمَلُ فِي ضَمِيرِ شَأنِ مُقْدَرٍ، وَيَلْزُمُ أَنْ يَكُونَ قَبْلَهَا فِعْلٌ مِنْ أَفْعَالِ التَّحْقِيقِ، نَّحُو: عَلِمْتُ أَنْ زَيْدًا قَائِمٌ. أَيْ أَنَّهُ.
- وَتَدْخُلُ (أَيْ يَجُوزُ دُخُولُ آنِ الْمُحَقَّقَةِ) عَلَى الْفِعْلِ مُطْلَقاً وَيَلْزُمُهَا مَعَ الْفِعْلِ الْمُتَصَرِّفِ عَيْرِ الشَّرْطِ وَالْدُّعَاءِ حَرْفُ النَّفْيِ، نَّحُو: عَلِمْتُ أَنْ لَا تَقْوُمُ أَوِ السَّيْنُ، نَّحُو قَوْلِهِ تَعَالَى: وَإِنْ عَسَى

أَنْ يَكُونَ قَدِ افْتَرَبَ أَحَلُّهُمْ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ، وَ قَوْلُهُ تَعَالَى: وَالْخَامِسَةُ أَنْ غَضَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا.

وَتُخَفَّفُ (كَانَ) فَتُلْغَى (أَيْ تُبْطَلُ عَمْلُها) عَلَى الْأَفْصَحِ، نَحُوكُ: كَانْ ثَدِيَاهُ حُقَّانِ.
وَتُخَفَّفُ (لَكِنَّ) فَيَجِبُ إِلْعَاوُهَا، نَحُوكُ: مَاجَاءَنِي زَيْدٌ وَلَكِنْ عَمْرُو حَاضِرٌ. وَيُجُوزُ (جِينَ)
الْتَّخْفِيفُ وَالْإِلْعَاءُ) دُخُولُهُمَا عَلَى الْفِعْلِ نَحُوكُ: كَانْ قَامَ زَيْدٌ وَمَا قَامَ زَيْدٌ وَلَكِنْ قَعَدَ.
وَالسَّابِعُ إِلَّا في الْمُسْتَشْنَى الْمُنْقَطِعِ. وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَخْرُجْ مِنْ مُتَعَدِّدِ لِكُونِهِمَا بِمَعْنَى لَكِنَّ فَيُقَدِّرُ
لَهُ (أَيْ إِلَّا) الْخَبْرُ، نَحُوكُ: جَائَنِي الْقَوْمُ إِلَّا حِمَارًا أَنْ لَكِنَّ حِمَارًا لَمْ يَخِيْعُ.

وَالثَّامِنُ لَا لِنَفِي الْجِنْسِ. وَشَرْطُ عَمَلِهِ أَنْ يَكُونَ اسْمُهُ نَكِرَةً مُضَافَةً أَوْ مُشَبَّهَةً بِهَا عَبِيرَ
مَفْصُولَةٍ عَنْهَا، نَحُوكُ: لَا عَلَامَ رَجُلٌ جَالِسٌ عِنْدَنَا.
وَالْقِسْمُ الثَّانِي حِرْفَانِ: مَا وَ لَا الْمُشَبَّهَتَانِ بِلَيْسَ فِي كُونِهِمَا لِلنَّفِي وَالدُّخُولِ عَلَى الْمُبَتَدَأِ
وَالْخَبْرِ. وَشَرْطُ عَمَلِهِمَا أَنْ لَا يُفَصَّلَ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ اسْمِهِمَا بِإِنْ، وَلَا بِخَبْرِهِمَا (بِإِنْ يَتَقَدَّمُ الْخَبْرُ
عَلَى الْإِسْمِ) وَلَا بِعِيرِهِمَا، وَإِنْ لَا يَنْتَقِضَ النَّفِي بِإِلَّا.

وَشَرِطٌ فِي لَا مَعْهُمَا (أَيْ مَعَ دَعْمِ الْفَصْلِ وَعَدَمِ الْإِنْتِقَاضِ) كَوْنَ إِسْمِهَا نَكِرَةً نَحُوكُ: مَا زَيْدٌ
قَائِمًا وَ لَا رَجُلٌ حَاضِرًا. وَإِنْ لَمْ يُوجَدْ أَحَدُ الشُّرُوطِ (الْأَرْبَعَةُ فِيهِمَا) لَمْ تَعْمَلَا، نَحُوكُ: مَا إِنْ زَيْدٌ
قَائِمٌ وَ مَا قَائِمٌ زَيْدٌ وَ مَا زَيْدٌ إِلَّا قَائِمٌ. وَلَا يَتَقَدَّمُ مَعْمُولُهُمَا عَلَيْهِمَا.

وَالْعَامِلُ فِي الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ عَلَى نَوْعَيْنِ:

نَاصِبٌ وَحَازِمٌ.

فَالنَّاصِبُ أَرْبَعَةُ آخْرُفِ:

۱ - أَنْ لِلْمَصْدَرِيَّةِ.

۲ - وَ لَنْ لِلنَّفِي الْمُؤَكِّدِ فِي إِلَّا سْتِقْبَالِ.

٣ - وَكَنْ لِلسَّبَبِيَّةِ.

٤ - وَإِذْنُ لِلشَّرْطِ وَالْجُزْءِ. وَشَرْطُ عَمَلِهِ أَنْ يَكُونَ فِعْلُهُ مُسْتَقْبَلًا غَيْرَ مُعْتَمِدٍ عَلَى مَا قَبْلَهُ.
وَإِنْ أُرِيدَ بِهِ (أَيْ بِفِعْلِ إِذْنِ) الْحَالُ أَوْ اعْتَمَدَ عَلَى مَا قَبْلَهُ لَمْ تَعْمَلْ، نَحْوُ: إِذْنُ أَطْنَاكَ كَادِبًا
لِمَنْ قَالَ: قُلْتُ هَذَا الْقَوْلُ، وَنَحْوُ: آتَا إِذْنَ أَكْرِمَكَ لِمَنْ قَالَ: جِئْتُكَ.

وَيَجُوزُ إِضْمَارُ آنْ خَاصَّةً، فَيَنْتَصِبُ الْمُضَارِعُ بِهِ، نَحْوُ: زُرْنِي فَأَكْرِمَكَ.

وَالْجَازِمُ خَمْسَ عَشْرَةَ كَلِمَةً:

أَرْبَعَةُ مِنْهَا حُرُوفٌ بَحْرُمٌ فِعْلَيْنِ إِنْ كَانَا مُضَارِعَيْنِ، تُسَمَّى كُلِّمَ الْمُجَازَاتِ.
وَأَحَدُ عَشَرَ مِنْهَا بَحْرُمٌ فِعْلَيْنِ إِنْ كَانَا مُضَارِعَيْنِ، تُسَمَّى كُلِّمَ الْمُجَازَاتِ
لِلظَّلْبِ.

وَأَحَدُ عَشَرَ مِنْهَا بَحْرُمٌ فِعْلَيْنِ إِنْ كَانَا مُضَارِعَيْنِ، تُسَمَّى كُلِّمَ الْمُجَازَاتِ.
وَهِيَ: إِنْ لِلشَّرْطِ وَالْجُزْءِ، وَحَيْثُماً وَأَيْنَ وَأَنَّ لِلْمَكَانِ وَإِذْمَا وَإِذَاماً وَمَتَى لِلنَّزَامِ، وَ
مَهْمَا وَمَا وَمَنْ وَأَيْشَ.

وَيَجُوزُ إِضْمَارُ إِنْ خَاصَّةً فَتُجَزِّمُ الْمُضَارِعُ بِهَا، نَحْوُ: (إِنْ) زُرْنِي أَكْرِمَكَ.

الْقِيَاسِيُّ

وَالْعَامِلُ الْقِيَاسِيُّ: مَا يُكِنُّ أَنْ يُذَكِّرُ فِي عَمَلِهِ قَاعِدَةً كُلِّيَّةً، مَوْضُوعُهَا غَيْرُ حَصُورٍ، وَلَا يَضُرُّهُ
كَوْنُ صِبْغَتِهِ سَمَاعِيَّةً. (مَثَالُ الْقَاعِدَةِ الْكُلِّيَّةِ) نَحْوُ: كُلُّ صَفَةٍ مُشَبَّهَةٍ تَرْفَعُ الْفَاعِلَ.

وَهُوَ (أَيِّ الْعَامِلُ الْقِيَاسِيُّ) تِسْعَةً:

١ - الْأَوَّلُ: الْفِعْلُ. فَكُلُّ فِعْلٍ يَرْفَعُ وَيُنْصِبُ مَعْمُولَاتٍ كَثِيرَةً. وَيَجُوزُ تَقْدِيمُ مَنْصُوبِهِ عَلَيْهِ.
وَهُوَ عَلَى تَوْعِينِ: لَازِمٌ وَمُتَعَدِّدٌ.

فاللازم: ما يتّم فهّمه بغير ما وقع عليه الفعل، نحو: قَعَدَ زَيْدٌ. ولا ينصلب المفعول به بغير حرف الجر. فمنه **أفعال المدح والذم**.

وهي: **نعم** لل مدح و **بسن** للذم. وشرطهما أن يكون الفاعل معرفاً باللام أو مضافاً إليه (أي إلى المعرف باللام) أو مضمراً مميزاً بنكارة ويدرك بعد ذلك **المخصوص** مطابقاً للفاعل، وهو مبتدأً و ما قبله خبره، نحو: **نعم الرجل زيد و نعم غالما الرجال الزيدان و نعم رجالا زيد**.

وقد يندرج **المخصوص** إذا علم. وقد يتقدّم على الفعل، نحو: **الزيدون نعم الرجال**.

و **سأء مثل بسن**. و **حبذا** لل مدح. و **فاعله ذا**، ولا يتغير، وبعده **المخصوص**. و إعراب كإعراب مخصوص **نعم**، نحو: **حبذا زيد**.

والمتعدّى: مالا يتّم فهّمه بغير ما وقع عليه الفعل.

وهو على ثلاثة أصنوف:

الأول: متعدّ إلى مفعول واحد، نحو: ضرب زيد عمرها. ويجوز حذف مفعوله بقرينة وبدونها.

والثاني: متعدّ إلى مفعوليْن.

وهو على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ما كان مفعولة الثاني مبنياً (ومخالفًا) للأول، نحو: أعطيت زيدا درهما ويجوز حذفهما (أي المفعوليْن) وحذف أحدِهما مع قرينته وبدونها.

القسم الثاني: **أفعال القلوب**. وهي أفعال دالة على قلبٍ داخلةٍ على المبتدأ والخبر، ناصبة إياهمَا على المفعولية، نحو: علّمتُ ورأيتُ ووجدتُ وزعمتُ وظننتُ وخللتُ وحسبتُ وهب بمعنى احسب غير متصّرف.

وَلَا يَجُوزُ حَذْفُ مَفْعُولِيهَا مَعًا أَوْ أَحَدِهِمَا بِدُونِ قَرِينَةٍ. وَ مَعَ قَرِينَةٍ، كَثُرَ حَذْفُهُمَا مَعًا، وَقَلَّ حَذْفُ أَحَدِهِمَا فَقَطْ.

وَمِنْ خَصَائِصِهَا جَوَازُ الْإِلْغَاءِ وَالْأَعْمَالِ إِذَا تَوَسَّطَتْ بَيْنَ مَعْمُولَيْهَا، نَحْوُ: زَيْدٌ عَلِمَتْ مُنْطَلِقٌ أَوْ تَأْخَرَتْ، نَحْوُ: زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ عَلِمَتْ.

وَمِنْهَا (أَيْ مِنْ خَصَائِصِ افْعَالِ الْقُلُوبِ) جَوَازُ أَنْ يَكُونَ فَاعِلُهَا وَ مَفْعُولُهَا ضَمِيرِيْنِ مُتَّصِلِيْنِ مُتَّحِدِيْ الْمَعْنَى، نَحْوُ: عَلِمْتُنِي قَائِمًا.

وَحُمِلَ عَدِمُ وَ فَقَدَ فِي هَذَا الجُوازِ عَلَى وَجْدَ.

وَمِنْ خَصَائِصِهَا دُخُولُ أَنَّ عَلَى مَفْعُولِيهَا، نَحْوُ: عَلِمْتُ أَنَّ زَيْدًا قَائِمًا.
وَأَمَّا التَّعْلِيقُ بِكُلِّمَةِ الْاسْتِفْهَامِ أَوِ النَّفْيِ أَوْ لَامُ الْإِبْتِدَاءِ أَوِ الْقَسْمِ أَوْ إِنَّ الْمَكْسُورَةِ، إِذَا دَخَلَ فِي خَبِيرَهَا لَامُ الْإِبْتِدَاءِ.

أَيْ (التَّعْلِيقُ): إِبْطَالُ الْعَمَلِ عَلَى سَيِّلِ الْوُجُوبِ لِفَظًا لَا مَعْنَى، (هَذَا الْكَلَامُ تَفْسِيرٌ لِلتَّعْلِيقِ). فَيَعْمُمُ (التَّعْلِيقُ) هَذِهِ الْأَفْعَالَ، نَحْوُ: عَلِمْتُ أَرِيدُ عِنْدَكَ أَمْ عَمْرُو وَ رَأَيْتُ مَا زِيَّدُ مُنْطَلِقٌ وَ وَجَدْتُ لَزِيْدٌ مُنْطَلِقٌ وَ عَلِمْتُ إِنَّ زَيْدًا لَقَائِمٌ.

وَ (يَعْمُمُ التَّعْلِيقُ) كُلُّ فِعْلٍ قَلِيلٍ غَيْرَهَا (أَيْ غَيْرُ هَذِهِ الْأَفْعَالِ) نَحْوُ: شَكَكْتُ وَتَبَيَّنْتُ وَ نَسِيَتُ.

وَ (يَعْمُمُ) كُلَّ فِعْلٍ يُطْلَبُ بِهِ الْعِلْمُ، نَحْوُ، امْتَحَنْتُ وَ سَأَلْتُ.

وَ مِنْهُ (أَيْ مِنَ الْفِعْلِ الَّذِي يُطْلَبُ بِهِ الْعِلْمِ) افْعَالُ الْحَوَاسِ الْخَمْسِ: كَلَمَسْتُ وَأَبْصَرْتُ وَسَمِعْتُ وَشَمْتُ وَدُفْتُ.

وَالْقِسْمُ الثَّالِثُ: أَفْعَالٌ مُلْحَقَةٌ بِأَفْعَالِ الْقُلُوبِ فِي بُحْرَدِ الدُّخُولِ عَلَى الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبْرِ وَعَدَمِ جَوَازِ حَذْفِهِمَا مَعًا أَوْ حَذْفِهِمَا فَقَطْ بِلَا قَرِينَةٍ، وَ (فِي بُحْرَد) قِلَّةٌ حَذْفِهِمَا فَقَطْ إِهَا (أَيِّ بِالْقَرِينَةِ)، نَحُو: صَيْرٌ وَ جَعْلٌ وَ تَرَكٌ وَ اتَّخَذَ.

وَالثَّالِثُ: مُتَعَدِّدٌ إِلَى ثَلَاثَةِ مَفَاعِيلٍ، نَحُو: أَعْلَمٌ وَ أَرَى. وَهَذِهِ (الْأَفْعَالُ الْمُتَعَدِّيَةُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَفَاعِيلٍ) مَفْعُولُهَا الْأَوَّلُ كَمَفْعُولِ بَابٍ أَعْطَيْتُ وَالْأَخِيرَانِ (أَيِّ الثَّانِي وَ الثَّالِثِ) كَمَفْعُولَيْ بَابٍ عَلِمْتُ، نَحُو: أَعْلَمَ زَيْدٌ عَمْرًا بَكْرًا فَاضِلًا.

ثُمَّ أَعْلَمَ أَنَّهُ لَا يَبْدُ لِكُلِّ فَعْلٍ مِنْ مَرْفُوعٍ.

فَإِنْ تَمَّ بِهِ كَلَامًا (أَيْ إِنْ صَارَ الْفِعْلُ مَرْفُوعَهُ كَلَامًا تَامًا) وَ لَمْ يَخْتَجِرْ إِلَى غَيْرِهِ يُسَمَّى (الْفِعْلُ فِي الْإِصْطِلَاحِ) فِعْلًا تَامًا. وَ (يُسَمَّى) مَرْفُوعُهُ فَاعِلًا. وَ (يُسَمَّى) مَنْصُوبُهُ – إِنْ كَانَ مُتَعَدِّيًّا – مَفْعُولاً كَافَعَالِ السَّابِقَةِ،

وَ إِنْ احْتَاجَ إِلَى مَعْمُولٍ مَنْصُوبٍ يُسَمَّى فِعْلًا نَاقِصًا، وَ مَرْفُوعُهُ إِسْمًا لَهُ وَ مَنْصُوبُهُ خَبْرًا لَهُ. وَلَا يَدْخُلُ (الْفِعْلُ النَّاقِصُ) إِلَّا عَلَى الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبْرِ فِي الْأَصْلِ. وَهُوَ عَلَى قِسْمَيْنِ:
الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: مَا (أَيْ فِعْلٌ نَاقِصٌ) لَا يَدْلُلُ عَلَى مَعْنَى الْمُقَارَبَةِ. فَهُوَ الشَّايِعُ الْمُتَبَادِرُ مِنْ إِطْلَاقِ الْفِعْلِ النَّاقِصِ، نَحُو: كَانَ وَ صَارَ وَكَذَا آلَ (وَتَقُولُ: آلَ زَيْدٌ عَالِمًا) وَ رَجَعَ (وَتَقُولُ: رَجَعَ زَيْدٌ غَنِيًّا وَاسْتَحَالَ وَتَحَوَّلَ وَ ارْتَدَ وَجَاءَ وَقَعَدَ، إِذَا كُنَّ (هَذِهِ الْأَفْعَالُ) بِمَعْنَى صَارَ وَ أَصْبَحَ وَ أَمْسَى وَ أَضْحَى وَ ظَلَّ وَ بَاتَ وَ آضَ وَ عَادَ وَ غَدَا وَ رَاحَ وَ مَا زَالَ وَ مَا فَتَى بِفَتْحِ التَّاءِ وَ كَسْرِهَا، وَ مَايَرَ وَ مَا فَتَى وَ مَا وَنَى وَ مَارَامَ كُلُّهَا بِمَعْنَى مَا زَالَ، وَ مَادَمَ وَ لَيْسَ).
وَقَدْ يَتَضَمَّنُ الْفِعْلُ التَّامُ مَعْنَى صَارَ فَيَصِيرُ نَاقِصًا، نَحُو: ثُمَّ التِّسْعَةُ إِهَا عَشَرَةً أَيْ صَارَ عَشْرَةً تَامَةً. وَ كَمْلَ زَيْدٌ عَالِمًا أَيْ صَارَ عَالِمًا كَامِلًا. وَغَيْرَ ذَلِكَ.

وَيَجُوزُ تَقْدِيمُ أَخْبَارِهَا (أَيْ أَخْبَارٍ هَذِهِ الْأَفْعَالِ النَّاقِصَةِ) عَلَى أَنْفُسِهَا إِلَّا تَقْدِيمُ خَبَرِهَا فِي أَوَّلِهِ مَا (مِنْ مَازَالَ إِلَى مَادَامَ) فَلَا يَجُوزُ نَحْوُ: قَائِمًا مَازَالَ زَيْدٌ. وَكَذَا إِنْ بُدَّلَ لَفْظُ مَا إِيَّاهُ التَّافِيَةِ.

وَأَمَّا إِذَا بُدَّلَ بِلْمٌ وَلَنْ فَيَجُوزُ (التَّقْدِيمُ)، نَحْوُ: قَائِمًا لَمْ يَزَلْ زَيْدٌ.

وَالْقِسْمُ الثَّانِي: مَا (أَيْ فِعْلٌ نَاقِصٌ) يَدْلُلُ عَلَى مَعْنَى الْقُرْبِ وَيُسَمَّى **أَفْعَالُ الْمُقَارَبَةِ**.

وَلَا يَكُونُ أَخْبَارُهَا إِلَّا فِعْلًا مُضَارِعًا نَحْوُ:

الْأَوَّلُ: عَسَى، وَخَبَرُهُ الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ مَعَ أَنْ غَالِبًا، نَحْوُ: عَسَى زَيْدٌ أَنْ يَخْرُجَ.

وَقَدْ يُحَدِّفُ (أَنْ) مِنْ خَبَرِ عَسَى. وَقَدْ يَكُونُ عَسَى تَامَّةً بِإِنْ مَعَ الْمُضَارِعِ، نَحْوُ: عَسَى أَنْ يَخْرُجَ زَيْدٌ.

وَالثَّانِي: كَادَ، وَخَبَرُهُ غَالِبًا مُضَارِعٌ بِلَا أَنْ، نَحْوُ: كَادَ زَيْدٌ يَخْرُجُ. وَقَدْ يَكُونُ مَعَ أَنْ.

وَالثَّالِثُ: كَرِبَ وَهُوَ مِثْلُ كَادَ فِي وَجْهِهِ.

وَالرَّابِعُ: هَلَّهُلَ وَطَفِيقَ وَأَخَذَ وَأَنْشَأَ وَأَقْبَلَ وَهَبَ وَجَعَلَ وَعَلِقَ. وَأَخْبَارُهَا الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ بِلَا أَنْ. وَأُوشَكَ وَهُوَ يُسْتَعْمَلُ إِسْتِعْمَالٌ عَسَى وَكَادَ.

وَلَا يَجُوزُ تَقْدِيمُ أَخْبَارِ **أَفْعَالِ الْمُقَارَبَةِ** عَلَى أَنْفُسِهَا.

٢ - وَالثَّانِي (مِنَ التِّسْعَةِ): إِسْمُ الْفَاعِلِ. فَهُوَ يَعْمَلُ عَمَلٌ فِعْلِهِ الْمَعْلُومُ.

٣-وَالثَّالِثُ: إِسْمُ الْمَفْعُولِ. فَهُوَ يَعْمَلُ عَمَلٌ فِعْلِهِ الْمَجْهُولِ.

وَشَرْطُ عَمَلِهِمَا فِي الْفَاعِلِ الْمُنْفَصِلِ وَالْمَفْعُولِ بِهِ أَنْ لَا يَكُونَا مُصَغَّرَيْنِ، نَحْوُ: ضُوَرِبَ وَمُضَرِّبٍ، وَلَا مَوْصُوفَيْنِ، نَحْوُ: جَاءَنِي ضَارِبٌ شَدِيدٌ، وَإِنْ وُصِفَا بَعْدَ الْعَمَلِ لَمْ يَصُرُّ عَمَلَهَا السَّابِقَ، نَحْوُ: جَاءَنِي رَجُلٌ ضَارِبٌ عُلَامَهُ شَدِيدٌ.

٤ - إن كانوا (أي إسم الفاعل والمفعول) **باللام** لا يشترط لعملاهما غير ما ذكر، نحو:
الضارب (أي الذي ضرب) **علامه عمرواً أمس** عندنا.

وإن كانوا مجردين من **اللام** يشترط الإعتماد على المبتدأ أو المؤضف أو ذي الحال، نحو:
 جاءني زيد راكبا علامه، أو **لإستفهم**، نحو: **آقائم الزيدان**، أو **النفي** نحو: **ماقائم الزيدان**،
ويشترط في نصبهما المفعول به الدلالة على الحال أو الاستقبال.

وتثنيةهما (أي إسم الفاعل والمفعول) **وجمعهما** كمفردتهما.

وكان (أي المذكور من اسم الفاعل والمفعول في العمل والاشتراك وفي كون تثنيةهما
وجمعهما كمفردتهما فيهما) ثلاثة أوزان من **مبالغة الفاعل**: **فعال و فعل و مفعال**. ولا يشترط
في عمل هذه الثلاثة معنى الحال والاستقبال.

٤ - والرابع: الصفة المشبهة. وهي تعامل عمل فعلها بالشروط المعتبرة في اسم الفاعل
غير معنى الحال والاستقبال. فإنه (أي معنى الحال ولا استقبال) لا يشترط في عملها، نحو: **زيد**
حسن وجهه.

٥ - والخامس: اسم التفضيل. وهو لا يناسب المفعول به الاتفاق، ولا يرفع الفاعل
الظاهر إلا إذا صار بمعنى الفعل بـأن يكون وصفاً لمتعلق ما (أي اسم التفضيل في اللفظ)
جرى عليه مفضلاً باعتبار التعلق على نفسه باعتبار غيره منفيًا، نحو: **مارأيت رجلاً أحسن** في
عيشه **الكحل منه في عين زيد**.

ويعامل (اسم التفضيل) في غيرهما (أي في غير الفاعل والمفعول به).

٦ - والسادس: المتصدر. وشرط عمله في الفاعل والمفعول به أن لا يكون مصعداً
ولا موصوفاً ولا مفترضاً بالحال ولا معرفاً **باللام** عند الأكثر ولا عدداً ولا نوعاً ولا تأكيداً مع
الفعل أو بدونه.

وَالْفِعْلُ مُرَادٌ غَيْرُ لَازِمِ الْحَذْفِ.

وَإِنْ كَانَ الْفِعْلُ لَازِمَ الْحَذْفِ فَيَعْمَلُ الْمَصْدَرُ لِقِيامِهِ مَقَامَ الْفِعْلِ، نَحْوُ: سَقَيَا زَيْدًا. وَيَجُوزُ
حَذْفُ فَاعِلِهِ (أَيِّ الْمَصْدَرِ) بِلَا نَائِبٍ. وَلَا يَجُوزُ هَذَا (الْحَذْفُ) فِي غَيْرِ الْمَصْدَرِ، وَلَا يُضْمِرُ
فِيهِ (أَيْ لَا يَسْتَرِ فِي الْمَصْدَرِ فَاعِلُهُ) وَلَا يَتَقدَّمُ مَعْمُولُهُ عَلَيْهِ.

٧ - وَالسَّابُعُ: إِسْمُ الْمُضَافِ. وَهُوَ يَعْمَلُ الْجَرَّ. وَشَرْطُهُ (أَيْ إِسْمِ الْمُضَافِ) أَنْ يَكُونَ
إِسْمًا مُجَرَّدًا عَنْ تَنْوِينِهِ وَنَائِبِهِ لِأَجْلِ الْإِضَافَةِ وَأَنْ لَا يَكُونَ مُسَاوِيًّا لِلْمُضَافِ إِلَيْهِ فِي الْعُمُومِ
وَالْحُصُوصِ وَلَا أَخَصَّ مِنْهُ خُصُوصًا مُطْلَقًا.

الْإِضَافَةُ عَلَى نَوْعَيْنِ: مَعْنَوِيَّةٌ وَ لَفْظِيَّةٌ.

فَالْمَعْنَوِيَّةُ: أَنْ يَكُونَ الْمُضَافُ غَيْرَ صِفَةٍ (أَيْ إِسْمِ الْفَاعِلِ وَ الْمَفْعُولِ وَ الصِّفَةِ
الْمُشَبَّهَةِ...). مُضَافَةٌ إِلَى مَعْمُولِهَا، نَحْوُ: عَلَامُ زَيْدٍ وَ ضَارِبُ عَمْرٍو أَمْسِ.
وَشَرْطُهَا (أَيْ شَرْطُ الْإِضَافَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ) تَجْرِيدُ الْمُضَافِ مِنَ التَّعْرِيفِ.

وَهِيَ (أَيِّ الْمَعْنَوِيَّةِ) إِمَّا يَعْنِي مِنْ أَنْ كَانَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ جِنْسًا شَامِلًا لِلْمُضَافِ وَ غَيْرِهِ،
نَحْوُ: حَاجَمُ فِضَّةٌ

أَوْ يَعْنِي الْلَّامُ فِي غَيْرِهِ (أَيِّ الْجِنْسِ الشَّامِلِ). وَهُوَ (أَيْ كَوْنُ الْإِضَافَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ يَعْنِي الْلَّامِ)
الْأَكْثُرُ، نَحْوُ: عَلَامُ زَيْدٍ وَ رَأْسُ عَمْرٍو.

وَتُفِيدُ الْإِضَافَةُ تَعْرِيفًا، إِنْ كَانَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مَعْرِفَةً، وَ الْمُضَافُ غَيْرُ غَيْرِ وَ شِبِّهٍ وَ مِثْلٍ.
فَإِنَّهَا لَا تَتَعَرَّفُ بِالْإِضَافَةِ، نَحْوُ: عَلَامُ زَيْدٍ.

وَاللَّفْظِيَّةُ: أَنْ يَكُونَ الْمُضَافُ صِفَةً مُضَافَةً إِلَى مَعْمُولِهَا. وَلَا تُفِيدُ إِلَّا تَحْفِيقًا فِي الْلَّفْظِ،
نَحْوُ: ضَارِبُ زَيْدٍ وَ حَسَنُ الْوَجْهِ وَ مَعْمُولُ الدَّارِ وَ الضَّارِبَا زَيْدٍ وَ الضَّارِبُوا زَيْدٍ. وَامْتَنَعَ هَذَا نَحْوُ:

الضَّارِبُ زَيْدٌ لِغَدَمِ التَّخْفِيفِ. وَجَازَ الضَّارِبُ الرَّجُلُ حَمْلًا عَلَى الْحَسَنِ وَجْهِهِ. اصْلَهُ الْحَسَنُ وَجْهُهُ.

٨ - **وَالثَّامِنُ**: **الْإِسْمُ الْمُبْهَمُ تَامٌ**. فَإِنَّهُ يُنْصَبُ إِسْمًا نَكِرَةً عَلَى التَّمْيِيزِ. وَتَمَامُهُ أَئِ كَوْنُهُ عَلَى حَالٍ يَمْتَنِعُ إِضَافَتُهُ مَعَهَا بِأَحَدٍ خَمْسَةٌ أَشْيَاءٌ.

(الأَوَّلُ) بِنَفْسِهِ وَذَلِكَ فِي **الضَّمِيرِ الْمُبْهَمِ**, نَحُوا: رَبِّهُ رَجُلًا وَيَا لَهُ رَجُلًا وَنِعْمَ رَجُلًا.

وَأَيْضًا التَّمَامُ بِنَفْسِهِ فِي **الْإِسْمِ الْإِشَارَةِ**, نَحُوا قَوْلِهِ تَعَالَى: مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا

(وَالثَّانِي مِنَ الْأَشْيَاءِ الْخَمْسَةِ تَامٌ) بِالْتَّنْوِينِ إِمَّا لَفْظًا نَحُوا: رِطْلٌ رَبِّتًا أَوْ تَقْدِيرًا، نَحُوا: مَثَاقِيلٌ ذَهَبًا (فَإِنَّ مَثَاقِيلَ إِسْمٍ تَامٌ بِالْتَّنْوِينِ تَقْدِيرًا لَا لَفْظًا)، وَأَحَدَ عَشَرَ رَجُلًا وَمُمَيِّزُ ثَلَاثَةٍ إِلَى عَشَرَةٍ لَا يُنْصَبُ، بَلْ هُوَ بَحْرُورٌ وَبَحْمُونٌ، نَحُوا: ثَلَاثَةُ رِجَالٍ، إِلَّا فِي ثَلَاثَمَةٍ إِلَى تِسْعِمِائَةٍ. وَمُمَيِّزُ أَحَدَ عَشَرَ إِلَى تِسْعٍ وَتِسْعِينَ مَنْصُوبٌ مُفْرَدٌ دَائِمًا.

وَمُمَيِّزُ مِائَةٍ وَالْفِ وَتَشْتِيهِمَا (أَيِ الْمِائَةُ وَالْأَلْفُ) وَجَمِيعِهِ (أَيِ الْفِ) لَا يُنْصَبُ، بَلْ هُوَ بَحْرُورٌ مُفْرَدٌ، نَحُوا: مِائَةُ رَجُلٍ وَالْفُ دِرْهَمٌ.

(وَالثَّالِثُ تَامٌ) بِنُونِ الشَّنِيَّةِ، نَحُوا: مَنَوانٍ سَمَنًا.

وَيَجُوزُ فِي بَعْضِ هَذِينِ الْقِسْمَيْنِ الْإِضَافَةُ، نَحُوا: رِطْلُ رَبِّتٍ وَمَنَوا سَمَنٌ.

وَلَا تَجُوزُ الْإِضَافَةُ فِي عَيْرِ هَذِينِ الْقِسْمَيْنِ.

(وَالرَّابِعُ مِنَ الْأَشْيَاءِ الْخَمْسَةِ تَامٌ) بِنُونِ شِبِّهِ الْجَمْعِ. وَهُوَ عِشْرُونَ إِلَى تِسْعِينَ، نَحُوا: عِشْرُونَ دِرْهَمًا.

(الْخَامِسُ مِنَ الْأَشْيَاءِ الْخَمْسَةِ تَامٌ) بِالْإِضَافَةِ، نَحُوا: مِلْوُهُ عَسَلًا. وَلَا يَتَقَدَّمُ مَعْمُولُ الْإِسْمِ التَّامَةِ عَلَيْهِ.

(الْعَالِمُ الْقِيَاسِيُّ)

٩ - **الثَّاسِعُ**: مَعْنَى الْفِعْلِ. وَالْمُرَادُ مِنْهُ كُلُّ لَفْظٍ يُفْهَمُ مِنْهُ مَعْنَى فِعْلٍ.

فَمِنْهُ أَسْمَاءُ الْأَفْعَالِ. وَهُوَ مَا (أَيْ إِسْمٌ) كَانَ بِمَعْنَى الْأَمْرِ أَوِ الْمَاضِي، وَيَعْمَلُ عَمَلًا مُسَمَّاً،
وَلَا يَتَقدَّمُ مَعْمُولُهُ عَلَيْهِ.

الْأَوَّلُ: (وَهُوَ مَا كَانَ بِمَعْنَى الْأَمْرِ)، نَحْوُ:

هَا زَيْدًا أَيْ خُدْهُ.

وَ رُوَيْدَ زَيْدًا أَيْ أَمْهَلُهُ.

وَ هَلْمَ زَيْدًا أَيْ أَخْضِرَهُ.

وَ هَاتِ شَيْئًا أَيْ أَعْطَاهُ.

وَ حَيَّهَ الشَّرِيدَ أَيْ إِبْتَاهِهِ.

وَ بَلْهُ زَيْدًا أَيْ دَعْهُ.

وَ عَلَيْكَ زَيْدًا أَيْ إِلْزَمَهُ.

وَ دُونَكَ عَمْرًا أَيْ خُدْهُ.

وَ تَرَاكِ زَيْدًا أَيْ أُتْرِكُهُ وَ غَيْرَ ذَلِكَ.

وَالثَّانِي (مِنَ الْأَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ وَهُوَ مَا كَانَ بِمَعْنَى الْمَاضِي)، نَحْوُ:

هِيَهَاتُ الْأَمْرُ أَيْ بَعْدَهُ.

وَ شَتَّانَ زَيْدُ وَعَمْرُو أَيْ إِفْتَرَقَا.

وَ سِرْعَانَ زَيْدُ وَ وَشْكَانَ عَمْرُو أَيْ قَرِبَا وَغَيْرَ ذَلِكَ.

وَ مِنْهُ (أَيْ مِنْ مَعْنَى الْفِعْلِ) الْظَّرْفُ الْمُسْتَقْرُ وَقَدْ مَرَ تَفْسِيرُهُ.

وَهُوَ لَا يَعْمَلُ فِي الْمَفْعُولِ بِهِ بِالْإِتَّفَاقِ، وَلَا فِي الْفَاعِلِ الظَّاهِرِ إِلَّا بِشَرْطِ الْأَعْتِمَادِ إِلَّا مَا ذُكِرَ أَوِ الْمَوْصُولُ، نَحْوُ: زَيْدٌ فِي الدَّارِ أَبُوهُ وَ مَا فِي الدَّارِ أَحَدٌ وَ جَاءَنِي الَّذِي فِي الدَّارِ أَبُوهُ.
وَيَجُوزُ كُونُ الظَّرفِ خَبَرًا مُقَدَّمًا. وَإِذَا لَمْ يَرْفَعْ (أَيِ الظَّرفُ الْمِسْتَقْرُ) ظَاهِرًا فَفَاعِلُهُ ضَمِيرٌ مُسْتَتَرٌ فِيهِ، مُنْتَقِلٌ مِنْ مُتَعَلَّقِهِ الْمَحْدُوفِ. وَيَعْمَلُ فِي غَيْرِهِمَا (أَيِ الْمَفْعُولِ بِهِ وَ الْفَاعِلِ كَالْحَالِ وَ الظَّرفِ بِلَا شَرْطٍ).

وَ مِنْهُ (أَيِ مِنْ مَعْنَى الْفِعْلِ) الْمَنْسُوبُ فَإِنَّهُ يَعْمَلُ كَعَمَلِ اسْمِ الْمَفْعُولِ، نَحْوُ: مَرَرْتُ بِرَجُلٍ هَاشِمِيٌّ أَخْوَهُ وَيُشْتَرِطُ فِي عَمَلِهِ (أَيِ عَمَلِ اسْمِ الْمَنْسُوبِ مَا يُشْتَرِطُ فِيهِ (أَيِ فِي عَمَلِ اسْمِ الْمَفْعُولِ)).

وَمِنْ مَعْنَى الْفِعْلِ الْاسْمُ الْمُسْتَعَارُ، نَحْوُ أَسَدٍ فِي قَوْلِكَ: مَرَرْتُ بِرَجُلٍ أَسَدٍ عَلَامَهُ وَ أَسَدٍ عَلَىَّ أَيِ مُجْتَرٍ. فَلِذَا (أَيِ لِاجْلِ أَنَّ الْأَسَدَ بِمَعْنَى الْمُجْتَرِ) عَمَلَ عَمَلَهُ.
وَمِنْ مَعْنَى الْفِعْلِ كُلُّ اسْمٍ يُفْهَمُ مِنْهُ مَعْنَى الصِّفَةِ، نَحْوُ لَفْظَةُ اللَّهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ أَيِ الْمَعْبُودُ فِيهَا.

وَمِنْ مَعْنَى الْفِعْلِ اسْمُ الإِشَارَةِ وَ لَيْتَ وَ لَعَلَّ وَ حَرْفُ النَّدَاءِ وَ التَّشْبِيهِ وَ التَّنْبِيهِ وَ حَرْفُ النَّفْيِ وَعَيْرُهَا.

فَهَذِهِ تَعْمَلُ فِي غَيْرِ الْفَاعِلِ وَ الْمَفْعُولِ بِهِ مِنْ مَعْمُولاتِ الْفِعْلِ كَالْحَالِ وَ الظَّرفِ.

٢ - الْمَعْنَوِيُّ

وَالْعَامِلُ الْمَعْنَوِيُّ: مَا لَا يَكُونُ لِلْسَّانِ فِيهِ حَظٌ. وَإِنَّمَا هُوَ مَعْنَى يُعْرَفُ بِالْقُلُبِ (أَيِ الْعَقْلِ).
وَهُوَ إِثْنَانِ:

الأول: رافع المبتدأ و الخبر . وهو التحرير عن العوامل اللفظية لأجل الإسناد، (أي العامل المعنوي): التحرير عن العوامل اللفظية لأجل إسناد شيء إلى شيء . والشيء الأول: الخبر ، والثاني: المبتدأ) نحو: زيد قائم.

والثاني: رافع الفعل المضارع . وهو وقوعه بنفسه (أي لا وقوع المضارع بالنواصي والجواز) موقع الأسم، نحو: زيد يضرب . فيضرب واقع موقع ضارب . وذلك الوقوع إنما يكون إذا تحرر عن النواصي والجواز . فمجموئ ما ذكرنا من العوامل ستون .

المعمول

الباب الثاني في المعمول

اعلم أولاً أن الألفاظ الم موضوعة، إذا لم تقع في التركيب، لم تكون معمولة، كما لا تكون عاملة وإن وقعت فيه.

فهي على ثلاثة أقسام.

القسم الأول: ما (أي لفظ مركب) لا يكون عمولاً أصلاً.

وهو اثنان.

الأول: الحرف مطلقاً.

والثاني: الألف بغير اللام عند البصريين فأنه لما حذف عنه حرف المضارعة التي بسببيها صار المضارع مشابها للاسم فأعرب (أي المضارع) وعمل فيه، خرج عن المشابهة فعاد إلى أصله. وهو (الأصل) البناء. وقال الكوفيون: هو معرب مجرّزوم بلام مقدّرة.

والقسم الثاني: ما (أي لفظ مركب) يكون عمولاً دائماً.

وهو اثنان أيضاً.

الأَوَّلُ: الْإِسْمُ مُطْلَقاً، حَتَّىٰ حُكْمُهُ عَلَىٰ أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ بِأَنَّهَا مَرْفُوعَةُ الْمَحَلِّ عَلَى الإِبْتِدَاءِ وَأَنَّ فَاعِلَّهَا سَادُّ مَسَدَّ الْحَبْرِأَوْ (حُكْمُ بِأَنَّهَا) مَنْصُوبَةُ الْمَحَلِّ عَلَى المَصْدَرِيَّةِ [تَرَالِكِ ذَبْنَا - اُتْرُوكِ ذَبْنَا] وَإِنْ قَالَ بَعْضُهُمْ: لَا مَحَلَّ لَهَا (أَيْ لِأَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ) مِنِ الْإِعْرَابِ لِكُونِهَا بِمَعْنَى الْفِعْلِ وَعَلَى ضَمِيرِ الْفَصْلِ، نَحُوا: كَانَ زَيْدٌ هُوَ الْقَائِمُ. (وَحُكْمُهُ بِالْحُرْفِيَّةِ خِلَافًا لِبَعْضِهِمْ يَقُولُ: إِنَّهُ إِسْمٌ لَا مَحَلَّ لَهُ مِنِ الْإِعْرَابِ.

وَأَمَّا الْلَّامُ الدَّاخِلُ عَلَى الصِّفَاتِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهَا حَرْفٌ كَغِيرِهَا، وَقَالَ أَكْثَرُهُمْ: هِيَ اسْمُ مَوْصُولٍ بِمَعْنَى الَّذِي أَوْ الَّتِي، أُعْطِيَ اعْرَابُهَا لِمَا بَعْدَهَا لِمَا انتَقَلَ مِنِ الْفُعْلَيَّةِ إِلَى الْإِسْمَيْتِ. فَأَصْلُ جَاءَنِي الْضَّارِبُ زَيْدًا. جَاءَنِي الَّذِي ضَرَبَ زَيْدًا. فَالْأَوَّلُ (أَيْ الَّذِي) مَعْمُولٌ، وَالثَّانِي (أَيْ ضَرَبَ) غَيْرُ مَعْمُولٍ. فَلَمَّا غَيَّرَ هَذَا الْكَلَامُ، صَارَ الْأَوَّلُ (وَهُوَ الَّذِي) فِي صُورَةِ الْحُرْفِ وَالثَّانِي فِي صُورَةِ الْإِسْمِ، فَانْعَكَسَ الْحُكْمُ تَرْجِيحاً لِجَانِبِ الْفَظِّ عَلَى جَانِبِ الْمَعْنَى فِي الْإِعْرَابِ الَّذِي هُوَ حُكْمُ لَفْظِيٍّ.

وَالثَّانِي (الَّذِي يَكُونُ مَعْمُولاً دَائِماً) **الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ**.

وَالْقِسْمُ الثَّالِثُ (مِنِ الْأَقْسَامِ التَّلَثَةِ لِلْأَلْفَاظِ الْوَاقِعَةِ فِي التَّرْكِيبِ): مَا (أَيْ لَفْظٌ مُرَكَّبٌ) كَانَ الْأَصْلُ فِيهِ أَنْ لَا يَكُونَ مَعْمُولاً، لَكِنْ قَدْ يَقْعُ مَوْقِعَ الْقِسْمِ الثَّالِثِ فَيَكُونُ مَعْمُولاً. وَهُوَ (أَيْ الْقِسْمُ الثَّالِثُ) **إِثْنَانِ** أَيْضاً (أَيْ كَالْقِسْمِ الثَّالِثِ).

الْأَوَّلُ: الْمَاضِي. فَإِنَّهُ إِذَا وَقَعَ بَعْدَ أَنْ الْمَصْدَرِيَّةِ يُحْكَمُ عَلَى مَحَلِّهِ بِالنَّصْبِ.

وَإِذَا وَقَعَ بَعْدَ الْجَازِمِ شَرْظَاً أَوْ جَزَاءً، يُحْكَمُ عَلَى مَحَلِّهِ بِالْجُزْمِ لِظُهُورِ ذَلِكِ الْإِعْرَابِ فِي الْمُعْطُوفِ، نَحُوا: أَعْجَبَنِي أَنْ ضَرَبَتْ وَتَقْتُلَ وَإِنْ ضَرَبْتَ وَتَقْتُلَ، ضَرَبْتُكَ وَأَقْتُلَ. وَفِي غَيْرِ هَذِينِ الْمُوْضِعِينِ (وَهُمَا وُقُوعُ الْمَاضِي بَعْدَ أَنْ الْمَصْدَرِيَّةِ وَبَعْدَ الْجَازِمِ) لَا يَكُونُ الْمَاضِي مَعْمُولاً.

وَالثَّانِي: الْجَمْلَةُ. وَهِيَ عَلَى قِسْمَيْنِ:

١ - **فعلية**: وهي المركبة من الفعل - لفظاً أو معنى - وفاعله، نحو: ضرب زيد و إن تذكرتني أكرملك و هيئات زيد و أقائم الزيدان؟ (و (أفي الدار زيد؟)

٢ - **اسمية**: وهي المركبة من المبتدأ و الخبر أو من اسم العامل و خبره، نحو: زيد قائم. فإن أريد بالجملة لفظها، فلا بد له من اعراب لكونه في حكم الاسم المفرد حتى يجوز وقوعها في كل ما وقع فيه فنفع (أي الجملة التي أريد بها لفظها) مبتدأ وفاعلاً وغير ذلك، نحو: زيد قائم جملة اسمية أي هذا اللفظ جملة اسمية.

ومن الجملة التي أريد لفظها، مثول القول، نحو قوله تعالى: **إِنَّمَا قِيلَ لَهُمْ أَمْنُوا**...

وكان إذا أردت بها معنى مصدرى، أما بواسطة أن أو أن أو ما المصدرين كقولك: **بَلَغْتِ** **أَنَّكَ قَائِمٌ**، وكقوله تعالى: **وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ**... أو بغيرها (أي بلا واسطة هذه الثالثة) نحو الجملة التي أضيف إليها، كقوله تعالى: **يَوْمَ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ**... أي يوم نفع صدق الصادقين... ونحو قوله تعالى: **سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ**... أي إنذارك وعدم إنذارك، و نحو: **تَسْمَعُ بِالْمُعْيَدِيِّ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَرَاهُ** أي سماulk. وهذا الأخير مقصور على السماع.

وفي غير هذين الموضعين، لا يكون له اعراب، إلا أن تقع خبراً لمبتدأ، نحو:

زَيْدُ أَبُوهُ قَائِمٌ.

أو (أن تقع خبراً) لباب إن، نحو: إن زيداً قام أبوه. فتكون (الجملة الواقعة خبراً لهما) مرفوعة الم الحال.

أو (تقع ذلك الجملة خبراً) لباب كان، نحو: كان زيد أبوه عالم.

أو (تقع ذلك الجملة خبراً لباب كاد) كاد، نحو: كاد زيد يخرج

أو تقع مفعولاً ثانياً لباب علم، نحو: علم زيد عمراً أبوه قائم

أو تقع مفعولاً ثالثاً لباب **اعلم**، نحو: **اعلم ريد عمراً بكرًا أبوه قائم**.

أو مُعَلَّقاً عَنْهَا (أي الجملة)، نحو: عَلِمْتُ أَقَاءُمْ زَيْدُ

أو تقع حالاً نحو: **جَائِنِي زَيْدٌ وَهُورَاكِبٌ**. فتكون (الجملة الواقعة في هذه الموضع) منصوبة المحمل.

أَوْ تَقْعُدُ جَوَابًا لِشَرْطٍ جَازِمٍ بَعْدَ الْفَاءِ أَوْ بَعْدَ إِذَا (الْمُعَاجَاهَةُ)، نَحْوُ: إِنْ تُكِرِّمِنِي فَإِنْتَ مُكْرِّمٌ فَتَكُونُ (الْجُمِلَةُ الْوَاقِعَةُ بَعْدَهُمَا جَوَابًا لِشَرْطٍ جَازِمٍ) بِحُزْوَمَةِ الْمَحَلِّ.

أو تقع صفة لنكرة، نحو: جاءَنِي رجُلٌ أبُوهُ قَائِمٌ.

أو تقع الجملة معطوفة على مفرد، نحو: زيد ضارب ويقتل.

أو تقع جملة لها محلٌّ من الأعراب، نحو: زَيْدٌ أبُوهُ قَائِمٌ وَابْنُهُ قَاعِدٌ.

أو تقع بدلاً من أحدهما (أي المفرد و الجملة التي لها محلٌّ من الإعراب)

أَوْ تَأْكِيدًا لِلثَّانِيَةِ

أَوْ بَيَانًا لَهَا عَلَى رَأْيِ فَيُكُونُ إِعْرَابُهَا عَلَى حَسْبِ إِعْرَابِ الْمَتَبْعُودِ.

فَظَاهِرٌ مِّنْ هَذِهِ الْجُمْلَةِ، أَنَّ الْجُمْلَةَ قِسْمًاً:

١ - قِسْمٌ فِي تَأْوِيلِ الْمُفْرَدِ فَيَكُونُ لَهُ إِعْرَابٌ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ. وَ ذَلِكَ (أَيْ هَذَا الْقِسْمُ الَّذِي
فِي تَأْوِيلِ الْمُفْرَدِ) أَيْضًا قِسْمَانِ:

الْأَوَّلُ مَا أُرِيدَ بِهِ لَفْظُهُ،

وَالثَّانِي مَا أُرِيدَ بِهِ مَعْنَى مَصْدَرِيٌّ.

٢ - وَقِسْمٌ مِّنِ الْجُمْلَةِ لَا يَكُونُ فِي تَأْوِيلِ الْمُفْرِدِ، فَلَا تَكُونُ مَعْمُولَةً إِلَّا فِي حَمْسَةٍ مَوْاضِعٍ:

الأَوَّلُ: خَبْرٌ، **الثَّانِي**: مَفْعُولٌ، **الثَّالِثُ**: جَوابٌ شَرْطٌ بَحَازِمٌ مَعَ الْفَاءِ أَوْ إِذَا وَالرَّابِعُ: حَالٌ، **الْخَامِسُ**: تَابُعٌ.

ثُمَّ الْمَعْمُولُ عَلَى نَوْعَيْنِ:

١ - مَعْمُولٌ بِالْأَصَالَةِ

مَعْمُولٌ بِالْأَصَالَةِ. وَمَعْمُولٌ بِالْتَّبَعِيَّةِ.

الْأَوَّلُ أَرْبَعَةُ أَقْسَامٍ: مَرْفُوعٌ وَمَنْصُوبٌ وَمَجْرُورٌ وَمَجْزُومٌ.

الْمَرْفُوعُ

آمَّا الْمَرْفُوعُ فَتَسْعَةً.

· الأَوَّلُ: الْفَاعِلُ. وَهُوَ مَا أُسْنِدَ إِلَيْهِ الْفِعْلُ التَّامُ الْمَعْلُومُ أَوْ مَا يُعْنَاهُ، نَحْوُ: ضَرَبَ زَيْدٌ (هَذَا مِثَالٌ لِمَا أُسْنِدَ إِلَيْهِ الْفِعْلُ التَّامُ الْمَعْلُوم) وَاقَائِمُ الزَّيْدَانِ؟ (هَذَا مِثَالٌ لِمَا أُسْنِدَ إِلَيْهِ مَا يُعْنَاهُ فِعْلُ التَّامِ نِسْبَةً تَامَّةً) وَ هِيَهَاتِ زَيْدٌ (هَذَا مِثَالٌ لِمَا أُسْنِدَ إِلَيْهِ مَا يُعْنَاهُ مِنِ اسْمٍ فِعْلٍ إِسْنَادًا تَامًا)

· والثَّانِي: نَائِبُ الْفَاعِلِ. وَهُوَ مَا أُسْنِدَ إِلَيْهِ الْفِعْلُ التَّامُ الْمَجْهُولُ أَوْ مَا يُعْنَاهُ نَحْوُ: ضَرَبَ زَيْدٌ وَ أَمْضَرُوبُ الزَّيْدَانِ؟ وَلَا يَكُونُانِ (أَيِ الْفَاعِلُ وَنَائِبُهُ) إِلَّا إِسْمَيْنِ أَوْ فِي تَأْوِيلِهِ، عَيْرَ أَنَّ النَّائِبَ قَدْ يَكُونُ جَارًّا وَ مَجْرُورًا، نَحْوُ: مُرِّ بِرَبِيدٍ. فَيَجِبُ إِفْرَادُ عَامِلِهِ وَتَذْكِيرُهُ، وَلَا يَجُوزُ تَقْدِيمُهُمَا (أَيِ الْفَاعِلِ وَنَائِبِهِ) عَلَى عَامِلِهِمَا وَلَا حَذْفُهُمَا مَعًا إِلَّا مِنَ الْمَصْدَرِ.

وَقَدْ مَرَّ فِي الْعَامِلِ الْقِيَاسِيِّ. كُلُّ مِنْهُمَا قِسْمَانِ: مُضْمِرٌ وَ مُظَهَّرٌ. فَالْمُضْمِرُ أَيْضًا عَلَى قِسْمَيْنِ: مُسْتَتِرٌ وَ بَارِزٌ. فَالْمُسْتَتِرُ أَيْضًا قِسْمَانِ:

١ - وَاجِبُ الْإِسْتِئْارِ بِحَيْثُ لَا يَجُوزُ إِبْرَازُهُ، وَلَا يُسْنَدُ عَامِلُهُ إِلَّا إِلَيْهِ.

٢ - وَجَائِزُ الْإِسْتِئْارِ بِحَيْثُ يُسْنَدُ عَامِلُهُ تَارَةً إِلَيْهِ وَتَارَةً إِلَى اسْمٍ ظَاهِرٍ.

وَالْأَوَّلُ فِي الْمُتَكَلِّمِينَ وَالْمُخَاطِبِ الْمُفْرِدِ الْمُذَكَّرِ مِنْ غَيْرِ الْمَاضِي، نَحْوُ: **أَضْرِبْ** وَ**نَضْرِبْ**
وَتَضْرِبْ

وَ فِي اسْمِ فِعْلِ الْأَمْرِ، وَ نَحْوُ: **نَرَالِ** وَ **صَةٌ وَ مَهٌ**،
وَ فِي أَفْعَلِ التَّفْضِيلِ فِي غَيْرِ مَسْئَلَةِ الْكُحْلِ، نَحْوُ: **رَيْدٌ أَفْضَلٌ مِنْ عَمْرِو**،
وَ فِي اسْمِ الْفَاعِلِ وَ اسْمِ الْمَفْعُولِ وَمَا كَانَ يَعْنَاهُمَا وَالصِّفَةُ الْمُشَبَّهَةُ وَالظَّرْفُ الْمُسْتَقَرُّ، إِذَا
أَمْ يُوجَدُ شَرْطٌ عَمَلِهِنَّ فِي الْفَاعِلِ الظَّاهِرِ، نَحْوُ: **جَاءَنِي ضَارِبٌ** أَوْ **مَضْرُوبٌ** أَوْ **أَسَدٌ نَاطِقٌ** أَوْ
هَاشِيٌّ أَوْ **حَسَنٌ**، وَنَحْوُ: **فِي الدَّارِ رَيْدٌ**.

وَ(يَكُونُ وَاجِبُ الْإِسْتِئْنَارِ) فِي تَثْبِيَّتِ اسْمِ الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ وَجَمِيعِهِمَا السَّالِمُ مُطْلَقاً نَحْوُ:
جَاءَنِي رَجُلَانِ **ضَارِبَانِ** أَوْ **مَضْرُوبَانِ** أَوْ **رِجَالٌ ضَارِبُونَ** أَوْ **مَضْرُوبُونَ**.

وَيَكُونُ الْإِسْتِئْنَارُ وَاجِباً فِي (عَدَا) وَ (خَلَا) فِعْلَيْنِ وَ (مَاعَدَا) وَ (مَا خَلَا) وَ (لَيْسَ) وَ (لَا
يَكُونُ) فِي بَابِ الْإِسْتِئْنَاءِ، نَحْوُ: **جَاءَنِي الْقَوْمُ عَدَا** أَوْ **لَيْسَ** أَوْ **لَا يَكُونُ رَيْدًا**.

وَالثَّالِثُ: (**جَاهِزُ الْإِسْتِئْنَارِ**. وَهُوَ يَكُونُ) فِي الْغَائِبِ الْمُفْرِدِ وَ الْغَائِبَةِ الْمُفْرَدَةِ، نَحْوُ: **رَيْدٌ ضَرَبَ**
أَوْ **يَضْرِبُ** أَوْ **لَيَضْرِبُ** أَوْ **لَا يَضْرِبُ** وَ **هِنْدٌ ضَرَبَتْ** أَوْ **تَضْرِبُ** أَوْ **لَتَضْرِبُ** أَوْ **لَا تَضْرِبُ**. وَيُقَالُ:
ضَرَبَ رَيْدٌ. وَكَذَا الْبَوَاقِي، فَلَا يَسْتَئْنِرُ فِيهِ ضَمِيرُ.

وَ(يَجُوزُ إِسْتِئْنَارُ الْفَاعِلِ) فِي شِبِّهِ الْفِعْلِ بِمَا ذُكِرَ، إِذَا وُجِدَ شَرْطٌ عَمَلِهِ غَيْرُ الشَّيْءِ وَالْجَمْعُ
الْمَذْكُورَيْنِ، نَحْوُ: **رَيْدٌ ضَارِبٌ** أَوْ **مَضْرُوبٌ** أَوْ **أَسَدٌ نَاطِقٌ** أَوْ **هَاشِيٌّ** أَوْ **حَسَنٌ** أَوْ **فِي الدَّارِ**.
وَيُقَالُ: **رَيْدٌ ضَارِبٌ عَلَامَهُ**. وَكَذَا الْبَوَاقِي، فَلَا يَسْتَئْنِرُ.

وَأَمَّا الْبَارِزُ الْمُتَصِّلُ، فَفِي ثَالِثِ الْأَفْعَالِ وَهُوَ الْأَلْفُ، نَحْوُ: **ضَرَبَا** وَ**ضَرَبَتَا** وَ**ضَرَبُتَمَا** وَ**يَضْرِبَانِ**
وَتَضْرِبَانِ وَ **وَلَيَضْرِبَانِ** وَ**لَتَضْرِبَانِ** وَ**لَا يَضْرِبَانِ** وَ**لَا تَضْرِبَانِ**.

وَفِي جَمِيعِهَا الْمُذَكَّرُ وَهُوَ الْوَao، نَحْوُ: ضَرَبُوا وَضَرَبْتُمْ، إِذْ أَصْلُهُ: ضَرَبُوا، وَيَضْرِبُونَ وَتَضْرِبُونَ وَ لَيَضْرِبُوا.

وَفِي جَمِيعِهَا (أَيِ الْأَفْعَالِ) الْمُؤَنَّثُ وَهُوَ النُّونُ نَحْوُ: ضَرَبَنَ وَضَرَبْتُنَّ وَيَضْرِبُنَّ وَتَضْرِبُنَّ وَلَيَضْرِبُنَّ وَ اضْرِبُنَّ وَلَا يَضْرِبُنَّ وَلَا تَضْرِبُنَّ.

الْبَارِزُ الْمُتَصِّلُ فِي الْمُخَاطَبِ الْمُفْرَدِ مُذَكَّرًا كَانَ أَوْ مُؤَنَّثًا، وَالْمُتَكَلِّمُ وَحْدَهُ فِي الْمَاضِي وَهُوَ التَّاءُ، نَحْوُ: ضَرَبْتُ بِحَرْكَاتِ التَّاءِ وَالْمُتَكَلِّمُ مَعْهُ عَيْرَهُ فِي الْمَاضِي، وَهُوَ (نَّا)، نَحْوُ: ضَرَبْنَا.

وَفِي الْمُخَاطَبَةِ الْمُفْرَدَةِ فِي عَيْرِ الْمَاضِي وَهُوَ الْيَاءُ، نَحْوُ: تَضْرِبَنَ وَلَاضْرِي وَلَا تَضْرِي. وَأَمَّا الْمُظْهَرُ فَظَاهِرٌ، وَإِذَا أُسْنِدَ إِلَيْهِ الْعَامِلُ يَجِبُ إِفْرَادُهُ وَغَيْرِهِ، وَلَوْ كَانَ مُشَنَّى أَوْ جَمْمُوعًا، نَحْوُ: ضَرَبَ الزَّيْدَانِ وَالزَّيْدُونَ.

وَإِنْ كَانَ مُؤَنَّثًا حَقِيقِيًّا مِنَ الْآدَمِيِّينَ مُفْرَدًا أَوْ مُشَنَّى مُتَصِّلًا بِعَامِلِهِ يَجِبُ تَأْنِيهُ إِنْ كَانَ مُتَصَرِّفًا وَ نَحْوُ: ضَرَبَتْ هِنْدُ أَوْ الْهِنْدَانِ وَ زَيْدُ صَارِيَةُ جَارِيَتُهُ.

وَكَذَا إِذَا أُسْنِدَ إِلَى ضَمِيرِ الْمُؤَنَّثِ عَيْرَ جَمْعِ الْمُذَكَّرِ الْمُكَسَّرِ الْعَاقِلِ، نَحْوُ: هِنْدُ ضَرَبَتْ أَوْ صَارِيَةُ. وَ الشَّمْسُ طَلَعَتْ أَوْ طَالِعَةُ.

وَفِي عَيْرِهِمَا يَجُوزُ تَأْنِيهُ عَامِلِهِ وَتَزْكِيرُهُ، إِنْ كَانَ مُؤَنَّثًا، نَحْوُ: طَلَعَتْ أَوْ طَلَعَ الشَّمْسُ، وَ نَحْوُ: سَارَتْ أَوْ سَارَ النَّاقَةُ، وَنَحْوُ: جَاءَتْ أَوْ جَاءَ الْمُؤْمَنَاتُ، وَنَحْوُ: جَاءَتْ أَوْ جَاءَ الْقَاضِي الْيَوْمَ إِمْرَأَهُ وَ الرِّجَالُ جَاءَتْ أَوْ جَاءُوا وَ جَاءَتْ أَوْ جَاءَ الرِّجَالُ.

وَالْمُؤَنَّثُ مَا فِيهِ عَلَامَةُ التَّائِنِيَّثِ لَفْظًا أَوْ تَقْدِيرًا. وَهِيَ التَّاءُ الْمُؤْقُوفُ عَلَيْهَا هَاءُ، نَحْوُ ظُلْمَةٍ وَ شَمْسٍ. وَالْأَلْفُ الْمَقْصُورَةُ (أَيْ هِيَ عَلَامَةُ التَّائِنِيَّثِ) نَحْوُ: حُبْلَى وَدَعْوَى.

وَالْأَلْفُ الْمَمْدُودَهُ، نَحْوُ: حَمْرَاءُ. وَهَذَا فِي عَيْرِ ثَلَاثَةٍ إِلَى عَشَرَةٍ. فَإِنَّ مُذَكَّرَهَا بِالتَّاءِ وَمُؤَنَّثَهَا بِحَذْفِهَا، نَحْوُ: ثَلَاثَهُ رِجَالٌ وَ أَرْبَعُ نِسَوَةٍ.

وَإِذَا رَكِبْتُ ثَلَاثَةً إِلَى تِسْعَةٍ مَعَ عَشَرَةِ أُثْبَتِ التَّأْءِ فَقَطْ فِي الْمُذَكَّرِ نَحُوا: ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا. وَفِي الثَّانِي فَقَطْ فِي الْمُؤَنَّثِ، نَحُوا: ثَلَاثَ عَشَرَةِ امْرَأَةً.

وَالثَّالِثُ الْحَقِيقِيُّ: مَا يَأْرِئُهُ ذَكْرٌ مِنَ الْحَيَّوَانِ، نَحُوا امْرَأَةً وَ نَاقَةً.

وَاللَّفْظِيُّ بِخِلَافِهِ، نَحُوا غُرْفَةً وَ شَمْسًِ.

وَالْجَمْعُ الْمُكَسَّرُ: مَا تَغْيِيرُ صِيغَةَ مُفْرِدِهِ، نَحُوا رِجَالٍ.

وَجَمْعُ الْمُذَكَّرِ السَّالِمُ: مَا لَحِقَ آخِرَ مُفْرِدِهِ وَأُوْ مَضْمُومٌ (فِي حَالَةِ الرَّفْعِ) مَاقْبِلَهَا، أَوْ يَاءُ مَكْسُورٍ مَا قَبْلَهَا وَنُونٌ مَفْتُوحَةٌ فِي غَيْرِ الْإِضَافَةِ. فَإِنَّ النُّونَ تُحَذَّفُ فِيهَا، نَحُوا: مُسْلِمُونَ وَمُسْلِمِينَ.

وَ جَمْعُ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمُ: مَا لَحِقَ آخِرَ مُفْرِدِهِ الْأَلْفُ وَتَاءُ، نَحُوا مُسْلِمَاتٍ.

وَالثَّالِثَيْةُ: مَا لَحِقَ آخِرَ مُفْرِدِهِ الْأَلْفُ أَوْ يَاءُ مَفْتُوحٍ مَاقْبِلَهَا وَ نُونٌ مَكْسُورَةٌ فِي غَيْرِ الْإِضَافَةِ. وَ فِي الْإِضَافَةِ تُحَذَّفُ النُّونُ، نَحُوا: مُسْلِمَانَ وَ مُسْلِمِينَ.

وَكُلُّ جَمِيعِ غَيْرِ جَمِيعِ الْمُذَكَّرِ السَّالِمِ مُؤَنَّثٌ لِكُونِهِ بِمَعْنَى الْجَمَاعَةِ.

وَأَمَّا جَمْعُ الْمُذَكَّرِ السَّالِمِ فَيَجِبُ تَذْكِيرُ عَامِلِهِ فَتَقُولُ: جَاءَ الْمُسْلِمُونَ أَوْ رَجُلٌ قَاعِدٌ نَاصِرُوهُ. وَإِذَا أُسْنِدَ إِلَى ضَمِيرِهِ يَجِبُ كَوْنُهُ جَمِيعًا مُذَكَّرًا، نَحُوا: الْمُسْلِمُونَ جَاهُوا أَوْ يَجِيئُونَ.

وَأَمَّا جَمْعُ الْمُذَكَّرِ الْمُكَسَّرِ الْعَاقِلِ، إِذَا أُسْنِدَ إِلَى ضَمِيرِهِ فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَامِلُهُ مُفْرَداً مُؤَنَّثًا أَوْ جَمِيعًا مُذَكَّراً، نَحُوا: الْرِّجَالُ جَاهَتْ أَوْ جَاهُوا أَوْ جَاهِيَّةٌ أَوْ جَاهَوْنَ.

وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْجُمُوعِ (أَيْ غَيْرُ جَمِيعِ الْمُذَكَّرِ السَّالِمِ وَجَمْعِ الْمُذَكَّرِ الْمُكَسَّرِ) إِذَا أُسْنِدَ إِلَى ضَمِيرِهَا، يَجِبُ كَوْنُ عَامِلِهَا مُفْرَداً مُؤَنَّثًا أَوْ جَمِيعًا مُؤَنَّثًا، نَحُوا: الْمُسْلِمَاتُ جَاهَتْ أَوْ حِنْ حَاجِيَّةٌ أَوْ حَاجِيَّاتٌ أَوْ جَاهِيَّاتٌ وَالأشْجَارُ قُطِعَتْ أَوْ قُطِعْنَ أَوْ مَقْطُوعَةٌ أَوْ مَقْطُوعَاتٌ.

• وَالثَّالِثُ (مِنَ التِّسْعَةِ): الْمُبْتَدَأُ.

وَهُوَ نَوْعًا.

الْأَوَّلُ: الْإِسْمُ أَوِ الْمُؤَوَّلُ بِهِ الْمُسْتَنْدُ إِلَيْهِ الْمُجَرَّدُ عَنِ الْعَوَامِلِ الْلُّفْظِيَّةِ، نَحُوا: زَيْدٌ قَائِمٌ وَ حَقٌّ آنَّكَ قَائِمٌ. وَلَا بُدَّ لَهُ (أَيِ النَّوْعِ الْأَوَّلِ) مِنْ خَبَرٍ.

وَالثَّانِي (مِنْ نَوْعِي الْمُبْتَدَأِ): الصَّفَةُ الْوَاقِعَةُ بَعْدَ كَلِمَةِ الْإِسْتِفَاهَمِ أَوِ التَّنْفِي رَافِعَةً لِظَاهِرٍ، نَحُوا: آقَائِمُ الرَّيْدَانِ؟ وَ مَا قَائِمُ الرَّيْدَانِ؟ وَ لَا خَبَرٌ لِهَذَا الْمُبْتَدَأِ لِكَوْنِهِ بِمَعْنَى الْفِعْلِ بَلْ فَاعِلُهُ سَادُّ مَسَدٌ الْخَبَرِ.

وَلَا يَجُوزُ تَعْدُدُ الْمُبْتَدَأِ. وَالْأَصْلُ تَقْدِيمُهُ.

وَشَرْطُهُ أَنْ يَكُونَ مَعْرِفَةً أَوْ نَكِرَةً مُحَصَّصَةً، نَحُوا قَوْلُهُ تَعَالَى: وَلَعِبْدُ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ. وَيَجُوزُ حَذْفُهُ (أَيِ الْمُبْتَدَأِ) عِنْدَ قِيامِ الْقَرِينَةِ، نَحُوا: زَيْدٌ فِي جَوَابِ مَنِ الْقَائِمُ؟ أَيِ الْقَائِمُ زَيْدٌ.

وَالرَّابِعُ: خَبَرُ الْمُبْتَدَأِ. وَهُوَ الْمُجَرَّدُ عَنِ الْعَوَامِلِ الْلُّفْظِيَّةِ الْمُسْتَنْدُ بِهِ غَيْرُ الْفِعْلِ وَمَعْنَاهُ، نَحُوا: قَائِمٌ فِي زَيْدٍ قَائِمٌ.

وَيَجُوزُ تَعْدُدُهُ، نَحُوا: زَيْدٌ قَائِمٌ قَاعِدٌ.

وَقَدْ يَكُونُ (الْخَبَرُ) جُملَةً إِسْمِيَّةً أَوْ فِعْلِيَّةً. فَلَا بُدَّ مِنْ عَائِدٍ إِلَى الْمُبْتَدَأِ أَنْ أَمْ تَكُونُ (الْجُمْلَةُ الْوَاقِعَةُ) خَبَرًا عَنْ ضَمِيرِ الشَّائِنِ، نَحُوا: زَيْدٌ أَبُوهُ قَائِمٌ أَوْ قَامَ أَبُوهُ.

وَيَجُوزُ حَذْفُهُ (أَيِ حَذْفُ الْعَائِدِ) لِقَرِينَةِ، نَحُوا: الْبُرُّ الْكُرُّ بِسِتِّينَ أَيْ مِنْهُ. وَأَصْلُهُ (أَيِ الْأَصْلُ فِي الْخَبَرِ) أَنْ يَكُونَ نَكِرَةً. وَقَدْ يَكُونُ (الْخَبَرُ) مَعْرِفَةً، نَحُوا: اللَّهُ إِلَهُنَا. وَيَجُوزُ حَذْفُهُ عِنْدَ قَرِينَةِ، نَحُوا: زَيْدٌ لِمَنْ قَالَ: أَرِيدُ قَائِمٌ أَمْ عَمْرُو؟.

وَإِنْ كَانَ الْمُبْتَدَأُ بَعْدَ أَمَّا وَجَبَ دُخُولُ الْفَاءِ فِي خَبْرِهِ نَحْوُ أَمَّا رَبِّدُ فَمُنْطَلِقٌ إِلَّا لِضَرُورَةِ الشِّعْرِ
كَقُولِهِ الشَّاعِرِ أَمَّا الْقِتَالُ لَا قِتَالَ لَدَيْكُمْ، أَوْ لِإِضْمَارِ الْقَوْلِ، كَقُولِهِ تَعَالَى فَامَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ
وُجُوهُهُمْ أَكْفَرُهُمْ... أَئِ فَيُقَالُ لَهُمْ أَكْفَرُهُمْ.

وَإِنْ كَانَ (الْمُبْتَدَأُ) إِسْمًا مَوْصُولًا بِفَعْلٍ أَوْ ظَرْفٍ أَوْ مَوْصُوفًا بِهِ (أَيْ بِالْمَوْصُولِ) أَوْ نَكْرَةً
مَوْصُوفَةً بِأَحَدِهِمَا أَوْ مُضَافًا إِلَيْهَا (أَيْ إِلَى الْمَوْصُولِ بِفَعْلٍ أَوْ ظَرْفٍ وَالْمَوْصُوفُ بِهِ وَ النَّكْرَة
الْمَوْصُوفَةُ بِأَحَدِهِمَا) أَوْ (إِنْ كَانَ الْمُبْتَدَأُ) لَفْظًا كُلُّ مُضَافًا إِلَى نَكْرَةٍ مَوْصُوفَةٍ إِعْرَدٍ أَوْ غَيْرِ
مَوْصُوفَةٍ أَصْلًا، جَازَ دُخُولُ الْفَاءِ فِي خَبْرِهِ.

وَكَذَا الْحُكْمُ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ إِنْ وَ آنَ وَ لَكِنْ. بِخِلَافِ سَائِرِ نَوَاسِخِ الْمُبْتَدَأِ حَرْفًا كَانَ أَوْ
فِعْلًا، نَحْوُ: الَّذِي يَأْتِينِي أَوْ فِي الدَّارِ فَلَهُ دِرْهَمٌ، وَقُولِهِ تَعَالَى قُلْ إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَفَرُّوْنَ مِنْهُ فَإِنَّهُ
مُلَأَ قِيْكُمْ، نَحْوُ: رَجُلٌ يَأْتِينِي أَوْ فِي الدَّارِ فَلَهُ دِرْهَمٌ وَ غُلَامٌ رَجُلٌ يَأْتِينِي أَوْ فِي الدَّارِ فَلَهُ دِرْهَمٌ وَ
كُلُّ رَجُلٌ فَلَهُ دِرْهَمٌ وَ فِي غَيْرِهَا لَا يَجُوْزُ.

· وَالْخَامِسُ (مِنَ التِّسْعَةِ): إِسْمُ بَابِ **كَانَ**. وَحُكْمُهُ حُكْمُ الْفَاعِلِ.

· وَالسَّادِسُ: خَبَرُ بَابِ **إِنْ**. وَأَمْرُهُ كَامِرٌ خَبَرِ الْمُبْتَدَأِ. لَكِنْ لَا يَجُوْزُ تَقْدِيْعُهُ عَلَى إِسْمِهِ إِلَّا
يَكُونَ ظَرْفًا، نَحْوُ: إِنْ فِي الدَّارِ رَجُلًا.

· وَالسَّابِعُ (مِنَ التِّسْعَةِ): خَبَرُ لَا لِنْفِي الْجِنْسِ. وَحُكْمُهُ أَيْضًا كَحُكْمِ خَبَرِ الْمُبْتَدَأِ، نَحْوُ:
لَا غُلَامَ رَجُلٌ عِنْدَنَا.

· وَالثَّامِنُ: إِسْمُ مَا وَ لَا الْمُشَبَّهَتَيْنِ بِلَيْسَ. وَحُكْمُهُ كَحُكْمِ الْمُبْتَدَأِ.

· وَالنَّاسِعُ: الْمُضَارِعُ النَّحَالِي عَنِ النَّوَاصِبِ وَالْجَوَازِمِ، نَحْوُ: يَضْرِبُ وَ يَضْرِبَانِ.

الْمَنْصُوبُ

وَأَمَّا الْمَنْصُوبُ فَشَلَّةُ عَشَرَ.

الْأَوَّلُ: الْمَفْعُولُ الْمُطْلَقُ. وَهُوَ اسْمٌ مَافْعَلَهُ فَاعِلٌ عَامِلٌ مَذْكُورٌ لَفْظًا أَوْ تَقْدِيرًا بِمَعْنَاهُ، نَحُوا: ضَرِبَتْ ضَرِبًا وَضَرِبَةً وَضَرِبَةً. وَقَدْ يَكُونُ بِعِيْرٍ لِفَظِهِ، نَحُوا: قَعَدْتُ جُلُوسًا. وَقَدْ يُحَذَّفُ فِعْلُهُ لِقِيَامِ قَرِينَةٍ، نَحُوا: أَيْضًا آيَضَ أَيْضًا. وَيَجُوزُ تَقْدِيرُهُ عَلَى عَامِلِهِ. وَلَا يَلْزَمُ (الْمَفْعُولُ الْمُطْلَقُ) لِعَامِلٍ.

والثاني: المفهوم به. وهو اسم مأوّقع عليه فعل الفاعل.

وَهُوَ عَلَى قِسْمَيْنِ: عَامٌ وَهُوَ الْمَجْرُورُ بِالْحُرْفِ، وَخَاصٌّ بِالْفِعْلِ الْمُتَعَدِّدِ. وَقَدْ مَرَ (بَحْثُ الْمُتَعَدِّدِ).

وَيَجُوزُ تَقْدِيمُهُ عَلَى عَامِلِهِ، نَحْوُ: **رَيْدًا صَرِبَتُ**. وَيَجُوزُ حَذْفُهُ مُطْلَقًا وَحَذْفُ فِعْلِهِ لِقِيَامِ قَرِينِهِ، نَحْوُ: **رَيْدًا لِمَنْ قَالَ: مَنْ أَصْرَبَ؟**.

والثالث: المفْعُولُ فِيهِ. وَهُوَ اسْمٌ مَا فَعَلَ فِيهِ مَصْبِمُونُ عَامِلُهُ مِنْ زَمَانٍ أَوْ مَكَانٍ.

وَشَرْطٌ نَصِيبٌ لِفُظًا تَقْدِيرُ فِي وَقْدٌ مَرَّ شَرْطٌ تَقْدِيرٌ.

وَيَجُوزُ تَقْدِيمُهُ (أي المفعمول فيه) عَلَى عَامِلِهِ وَلَوْكَانَ مَعْنَى فِعلٍ.

وَيُجْوَزُ حَذْفُهُ مُطْلَقاً وَحَذْفُ عَامِلِهِ لِقَرِينِهِ.

وَالرَّابِعُ: الْمَفْعُولُ لَهُ. وَهُوَ اسْمٌ مَا فُعِلَ لِأَجْلِهِ مَضْمُونٌ عَامِلٌ.

وَشَرْطٌ نَصِيبٌ لِعُظَمًا تَقْدِيرُ الالَّامِ. وَقَدْ مَرَ شَرْطٌ تَقْدِيرٍ.

وَيَحْجُزُ تَقْدِيمَهُ عَلَى عَامِلِهِ وَتَرْكُهُ (بِقَرِينَةٍ وَبِدُونِهَا) وَحَذْفُ عَامِلِهِ لِقَرِينَةٍ.

وَالْخَامِسُ: الْمَفْعُولُ مَعَهُ. وَهُوَ الْمَذْكُورُ بَعْدَ الْوَأْوَلِ لِمُصَاحَبَةِ مَعْمُولٍ عَامِلٍ، نَحْوُ: **جِئْتُ**

وَرَيْدَا (معناه: جئتُ مُصَاحِبًا لِرَيْدٍ فِي الْمَجِيءِ)

وَلَا يَجُوزُ تَقْدِيهُ عَلَى عَامِلِهِ، وَلَا عَلَى الْمَعْمُولِ الْمُصَاحِبِ . وَلَا يَجُوزُ تَعْدُّهُ.

والسادس: الحال. وهي مائية هيئة الفاعل أو المفعول به لفظاً أو معنى. مثل ضرب زيداً قائماً و هذا زيد قائماً. وعاملها (أي الحال) الفعل أو شبهه أو معناه.

وشرطها أن تكون نكرة. ولا تقدم على العامل المعنى. ولا تقدم على ذى الحال المجرور. فلا يقال: مررت حالساً بزيدٍ. ولو كان صاحبها نكرة مخصوصة وجوب تقديم الحال عليهما، نحو: جائني راكباً رجلاً.

وتكون جملة خبرية فلا بد فيها من رابط. وهو الضمير فقط في المضارع المثبت، نحو: جاءني زيد يركب. أو الضمير مع الواو، أو الواو وحده في غيره (أي المضارع المثبت). لكن العالب في الإيمانية الواو نحو: جاءني زيد لا يركب أو ولا يركب عمرو أو ركب أو وركب أو وركب عمرو أو هو راكب أو وهو ركب أو وعمرو راكب.

ويجوز تعدد الحال، نحو: جاءني زيد راكباً ضاحكاً. ويجوز حذف عامل الحال بقرينة، نحو: راشداً مهدياً لمن قال: أريد السفر

والسابع: التمييز. وهو ما يرفع الإبهام عن ذات مذكورة تامةً بأخذ الأشياء الخمسة - وقد سبق في بحث الاسم المبهم - أو مقدرة في جملة، نحو: طاب زيد نفساً أي طاب شيء زيد. أو ما مضاها، نحو: الخوض ممليء ماءً والارض مفخحة عيوناً و زيد طيب أباً وأبوه وداراً وحسن وجهها وأفضل من عمرو علماً، أو في إضافة نحو: أعجبني طيبة أباً وأبوه.

وهذا التمييز فاعل في المعنا فلهذا لا يتقدم على عامله.

والتمييز لا يكون إلا نكرة.

والثامن: المستثنى. وهو نوعان:

متصل وهو المخرج عن متعدد بالاً أو احدى آخراتها.

ومنقطع وهو المذكور بعدها غير مخرج عن متعدد.

والمُسْتَشْتَى مَنْصُوبٌ (وَهُوَ قِسْمًا: وَاجِبُ النَّصْبِ وَجَائِرُ النَّصْبِ).

وَاجِبُ النَّصْبِ سِتٌّ :

١ - إذاً كانَ بَعْدَ إِلَّا عَيْرِ الصِّفَةِ فِي كَلَامٍ مُوجَبٍ تَامٌ، نَحْوُ: جَاءَنِي الْقَوْمُ إِلَّا زَيْدًا

٢ - أوْ مُقَدَّمًا عَلَى الْمُسْتَشْتَى مِنْهُ، نَحْوُ: مَا جَاءَنِي إِلَّا زَيْدًا أَحَدٌ. (زَيْدُ مُسْتَشْتَى مِنْ أَحَدٍ).

٣ - أوْ كَانَ بَعْدَ إِلَّا مُنْقَطِعًا، نَحْوُ: جَاءَنِي الْقَوْمُ إِلَّا حِمَارًا.

٤ - أوْ كَانَ الْمُسْتَشْتَى بَعْدَ خَلَا أَوْ عَدَا فِي الْأَكْثَرِ.

٥ - أوْ بَعْدَ مَا خَلَا أَوْ بَعْدَ مَا عَدَا.

٦ - أوْ بَعْدَ لَيْسَ أَوْ بَعْدَ لَا يَكُونُ.

جَائِرُ النَّصْبِ :

وَيَجُوزُ فِيهِ (أَيْ فِي الْمُسْتَشْتَى الَّذِي بَعْدَ إِلَّا) النَّصْبُ عَلَى الإِسْتِشْنَاءِ، وَيُخْتَارُ الْبَدْلُ فِي كَلَامٍ عَيْرِ مُوجَبٍ وَالْمُسْتَشْتَى مِنْهُ مَذْكُورٌ (هَذِهِ الْجُمْلَةُ حَالِيَّةٌ)، نَحْوُ: جَاءَنِي الْقَوْمُ إِلَّا زَيْدًا أَوْ إِلَّا زَيْدًا. وَ(الْمُسْتَشْتَى) يُعْرَبُ عَلَى حَسَبِ الْعَوَامِلِ إِذَا كَانَ الْمُسْتَشْتَى مِنْهُ عَيْرَ مَذْكُورٍ، نَحْوُ: مَا جَاءَنِي إِلَّا زَيْدًا.

وَ(الْمُسْتَشْتَى) مَحْفُوضٌ بَعْدَ عَيْرٍ وَ سَوَى وَ سَوَاءٍ وَ حَاشَا فِي الْأَكْثَرِ، وَ عَدَا وَ خَلَا فِي الْأَقْلَلِ.

وَأَصْلُ عَيْرٍ أَنْ يَكُونَ صِفَةً وَيُجْمَلُ عَلَى إِلَّا فِي الإِسْتِشْنَاءِ وَيُعْرَبُ كَاعْرَابِ الْمُسْتَشْتَى إِلَّا عَلَى التَّفْصِيلِ.

وَأَصْلُ الْإِسْتِشَاءِ (أَيِ الرَّاجِحُ الْكَثِيرُ فِيهِ مَعْنَى الْإِسْتِشَاءِ) وَقَدْ يُجْمَلُ عَلَى غَيْرِ فِي الصُّفَةِ إِذَا تَعَذَّرَ الْإِسْتِشَاءُ، فَتَكُونُ مَا بَعْدَهَا صِفَةٌ لَا مُسْتَشَى، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: لَوْكَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَكَسَدَتَا.

والثَّاسِعُ: خَبْرُ بَابِ كَانَ. وَأَمْرُهُ كَامِرٌ خَبْرُ الْمُبْتَدَأِ. وَيَجُوزُ حَذْفُ كَانَ دُونَ غَيْرِهِ عِنْدَ قَرِينَةِ نَحْوِ: النَّاسُ مَجْزِيُونَ بِاعْمَالِهِمْ إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ وَإِنْ شَرًّا فَشَرٌّ. وَيَجُوزُ فِي مِثْلِهِ (أَيْ فِي مِثْلِ هَذَا الْكَلَامِ) أَرْبَعَةُ أَوْجُهٍ.

وَالْعَاشِرُ: إِسْمُ بَابِ إِنْ وَهُوَ كَالْمُبْتَدَأِ. لَكِنْ لَا يَجُوزُ حَذْفُهُ.
وَالْحَادِي عَشَرَ: إِسْمُ لَا الَّتِي لِنَفْيِ الْجِنْسِ نَحْوُ: لَا غُلَامٌ رَجُلٌ عِنْدَنَا. وَقَدْ يُحَذَّفُ (إِسْمُ لَا) عِنْدَ وُجُودِ الْخَبْرِ، نَحْوُ: لَا عَلَيْكَ أَيْ لَا بَأْسَ عَلَيْكَ.

وَالثَّانِي عَشَرَ: خَبْرُ مَا وَلَا الْمُشَبَّهَتَيْنِ بِلَيْسَ. وَهُوَ مِثْلُ خَبْرِ الْمُبْتَدَأِ.

وَالثَّالِثُ عَشَرُ: الْمُضَارِعُ الدَّاخِلِ عَلَيْهِ احْدَى النَّوَاصِبِ، نَحْوُ: لَنْ يَضْرِبَ.

المُجْرُورُ

وَآمَّا الْمُجْرُورُ فَاثْنَانِ.

الْأَوَّلُ: الْمُجْرُورُ بِحَرْفِ الْجُرْ. وَقَدْ مَرَّ بِيَانُهُ.

وَالثَّانِي: الْمُجْرُورُ بِالْأَضَافَةِ. وَلَا يَجُوزُ تَقْدِيمُهُ وَلَا (تَقْدِيمُ) مَعْمُولِهِ عَلَى الْمُضَافِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمُضَافُ لَفْظًا غَيْرِ، فَيَجُوزُ تَقْدِيمُ مَعْمُولِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ عَلَيْهِ، نَحْوُ: أَنَا زَيْدًا غَيْرُ ضَارِبٍ لِكَوْنِهِ
يُعْنِي لَا ضَارِبٍ

وَلَا يَجُوزُ الفَصْلُ بَيْنَ الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ فِي السِّعَةِ (أَيْ فِي سِعَةِ الْكَلَامِ فِي الْكَلَامِ الْمُشْتُورِ) غَيْرِ مَا سُمعَ (مِنِ الْعَرَبِ وَحْفِظَ). أَيْ يَجُوزُ الفَصْلُ بِهَذَا الشَّيْءِ الْمَسْمُوعِ) وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ. وَلَا (يَجُوزُ الفَصْلُ بَيْنَهُمَا بِشَيْءٍ) فِي الضرُورَةِ إِلَّا بِالظَّرْفِ.

وَقَدْ يُحَذَّفُ الْمُضَافُ، فَيُعْطَى إِغْرَابُهُ لِلْمُضَافِ إِلَيْهِ، وَهُوَ الْقِيَاسُ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: **وَاسْأَلِ الْقُرْيَةَ ... أَئِ أَهْلَ الْقُرْيَةِ.** وَقَدْ يَبْقَى (الْمُضَافُ إِلَيْهِ بَعْدَ حَذْفِ مُضَافٍ) مُحْرُورًا عَلَى النُّدُورِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: **يُرِيدُ الْآخِرَةَ ... بِحِجْرِ الْآخِرَةِ** ... أَئِ ثَوَابُ الْآخِرَةِ.

وَقَدْ يُحَذَّفُ الْمُضَافُ إِلَيْهِ وَيَبْقَى الْمُضَافُ عَلَى حَالِهِ (مِنَ الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ وَالْجُرْبِ) إِنْ عُطِّفَ عَلَيْهِ مَا أُضِيفَ إِلَى مِثْلِ الْمَحْذُوفِ، نَحْوُ: **بَيْنَ ذِرَاعَيْهِ وَ جَبَّهَةِ الْأَسَدِ** أَئِ ذِرَاعَيِ الْأَسَدِ.

أَوْ كُرِّرَ مُضَافٌ إِلَى مِثْلِ (الْمُضَافِ إِلَيْهِ) الْمَحْذُوفِ، نَحْوُ: **يَا تَيْمَ تَيْمَ عَدِيٌّ**، وَ إِلَّا فَيُنَوِّنُ الْمُضَافُ عِوْضًا عَنْهُ (أَيِ الْمُضَافُ إِلَيْهِ) إِنْ مَمْ يَكُونُ الْمُضَافُ غَايَةً، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: **وَ كُلَّا آتَيْنَاهُ وَ حِينِئِذٍ وَ يَوْمَئِذٍ** أَئِ كُلُّ وَاحِدٍ وَ حِينَ إِذْ كَانَ كَذَا وَ يَوْمَ إِذْ كَانَ كَذَا.

وَإِنْ كَانَ (الْمُضَافُ) غَايَةً - وَهِيَ (أَيِ الْغَايَةُ): **الْجِهَاتُ السَّتُّ** - وَ حَسْبُ وَلَا غَيْرُ وَ **لَيْسَ غَيْرُ**، مَنْوِيًّا فِيهَا (أَيُّ فِي تِلْكَ الْمَذْكُورَاتِ) الْمُضَافُ إِلَيْهِ، يُبَيَّنُ عَلَى الضَّمِّ.

المُحْرُومُ

وَأَمَّا **الْمُحْرُومُ فَفِعْلُ مُضَارِعٍ** دَخَلَهُ إِحْدَى الْجُوازِيمُ الْمَذْكُورَةِ سَابِقًا (فِي بَحْثِ الْعَامِلِ فِي الْمُضَارِعِ).

فَإِنْ كَانَتْ كَلِمَ الْمُجَازَةِ، تَقْتَضِي شَرْطًا وَجَزَاءً.

فَإِنْ كَانَا (الشَّرْطُ وَالْجَزَاءُ) مُضَارِعَيْنِ أَوِ الْأَوَّلُ مُضَارِعًا، بِعَيْرِ فَاءِ، فَالْجُزْمُ فِي الْمُضَارِعِ وَاجِبٌ.

وَإِنْ كَانَ الْفِعْلُ الْأَوَّلُ مَاضِيًّا وَالثَّانِي (أَيِ الْجَزَاءُ) مُضَارِعًا، **جَازَ الْجُزْمُ** وَالرَّفْعُ فِي الثَّانِي.

وَإِنْ كَانَ الْجَزَاءُ مَاضِيًّا مُتَصَرِّفًا بِمَعْنَى الْمُضَارِعِ أَوْ مُضَارِعًا مَنْفِيًّا بِلَمْ أَوْ لَمَّا فَلَا يَجُوزُ دُخُولُ الْفَاءِ فِيهِ، نَحْوُ: **إِنْ ضَرَبْتَ ضَرَبْتُ أَوْ لَمْ أَضْرِبْ**.

وَإِنْ كَانَ الْجُزَاءُ جُمْلَةً إِسْمِيَّةً أَوْ مَاضِيَّةً غَيْرَ مُتَصَرِّفَةً أَوْ بِمَعْنَاهُ، فَلَا بُدَّ (حِينَ إِذَا كَانَ الْجُزَاءُ مَاضِيًّا بِمَعْنَاهُ) مِنْ قَدْ ظَاهِرَةً أَوْ مُقَدَّرَةً.

أَوْ (كَانَ الْجُزَاءُ فِعْلًا) مُضَارِعًا مُفْتَرِنًا بِالسِّينِ أَوْ سَوْفَ أَوْ لَنْ أَوْ مَا، أَوْ جُمْلَةً فِعْلِيَّةً إِنْشَائِيَّةً كَأَلْأَمْرِيَّةِ وَالنَّهْيِيَّةِ وَالْإِسْتِفَهَامِيَّةِ وَالدُّعَائِيَّةِ، يَجِبُ دُخُولُ الْفَاءِ فِيهِ نَحْوُ: إِنْ ضَرِبْتَ فَأَنْتَ مَضْرُوبٌ.

وَنَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ ... (هَذَا مِثَالٌ لِلْمَاضِيَّةِ الْغَيْرِ الْمُتَصَرِّفَةِ مِنَ الْأَفْعَالِ النَّاقِصَةِ). فَإِنْ كَرِهُتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرُهُوا شَيْئًا (النِّسَاءُ: ١٩) (هَذَا مِثَالٌ لِلْجُمْلَةِ الْمَاضِيَّةِ الْغَيْرِ الْمُتَصَرِّفَةِ مِنَ الْأَفْعَالِ الْمُقَارِبَةِ).

وَإِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ قُبْلٍ فَصَدَقَتْ ... (يُوسُفَ: ٢٦). وَإِنْ تَعَاسَرْتُمْ فَسَتَرْضِعَ لَهُ أُخْرَى (الطَّلاقُ: ٦) (هَذَا مِثَالٌ الْمُضَارِعِ الْمُفْتَرِنِ بِالسِّينِ). وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرُ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ (آلِ عِمْرَانَ: ٨٥)

وَنَحْوُ: إِنْ ضَرَبَكَ زَيْدٌ فَاضْرِبْهُ أَوْ فَلَا تَضْرِبْهُ أَوْ فَهَلْ تَضْرِبْهُ. وَإِنْ تُكْرِمْنِي فَيَرْ حَمْكَ اللَّهُ (أَرْ لَاوَلُ مِثَالُ الْأَمْرِيَّةِ. وَالثَّانِي مِثَالُ النَّهْيِيَّةِ. وَالثَّالِثُ مِثَالُ الْإِسْتِفَهَامِيَّةِ. وَالرَّابِعُ مِثَالُ الدُّعَائِيَّةِ).

وَإِنْ كَانَ الْجُزَاءُ مُضَارِعًا بِغَيْرِهَا (أَيْ بِالْأَسِينِ وَسَوْفَ وَلَنْ وَمَا) مُثْبَتًا أَوْ مَنْفَيًا بِلْفَظٍ لَا فَيَجُوزُ الْفَاءُ مَعَ الرَّفْعِ، وَ (يَجُوزُ) حَدْفُهُ مَعَ الْجُزْمِ، نَحْوُ: إِنْ تَضْرِبَ أَضْرِبْ أَوْ فَأَضْرِبْ أَوْ لَا أَضْرِبْ أَوْ فَلَا أَضْرِبْ.

٢ - الْمَعْمُولُ بِالتَّبَعَيْةِ

وَآمَّا الْمَعْمُولُ بِالتَّبَعَيْةِ

فَخَمْسَةٌ. وَ لَا يَجُوزُ تَقْدِيمُ شَيْءٍ مِنْهَا (أَيْ مِنَ الْخَمْسَةِ) عَلَى مَتْبُوعِهَا. وَعَالِمُهَا عَالِمٌ مَتْبُوعِهَا. وَاعْرَابُهَا كَاعْرَابِ مَتْبُوعِ الْخَمْسَةِ).

الْأَوَّلُ: **الصِّفَةُ**. وَهِيَ تَابِعٌ يَدْلُلُ عَلَى مَعْنَى فِي مَتْبُوعِهِ مُطْلَقاً، وَيَجُوزُ تَعْدُدُهَا (إِذْ لَا مَانِعٌ مِنْ اجْتِمَاعِ أَوْصَافٍ مُتَعَدِّدَةٍ فِي مَوْصُوفٍ وَاحِدٍ حَقِيقَةً أَوْ حُكْمًا)، نَحْوُ: جَاءَنِي الرَّجُلُ الْعَالِمُ الْفَاضِلُ.

وَيَجُوزُ وَصْفُ النَّكِرَةِ بِالْجُمْلَةِ الْخَبَرِيَّةِ وَيَلْزَمُ فِيهَا الضَّمِيرُ، نَحْوُ: جَاءَنِي رَجُلٌ قَامَ أَبُوهُ. وَقَدْ يُحْذَفُ (الضَّمِيرُ الرَّاجِعُ إِلَى الْمَوْصُوفِ) لِقَرِينِهِ. وَيُوصَفُ (أَيْ يَقْعُ الْوَصْفُ) بِحَالِ الْمَوْصُوفِ وَبِحَالِ مُتَعَلِّمِهِ.

فَالْقِسْمُ الْأَوَّلُ: يَتَبَعُهُ فِي التَّعْرِيفِ وَالتَّنْكِيرِ وَالْأَفْرَادِ وَالتَّشْتِينَةِ وَالْجُمْعِ وَالتَّذْكِيرِ وَالتَّأْنِيَّةِ، نَحْوُ: جَاءَنِي رَجُلٌ عَالِمٌ وَ جَاءَنِي امْرَأَةٌ صَالِحةٌ.

وَالْقِسْمُ الثَّانِي فِي الْأَوَّلَيْنِ فَقَطْ، نَحْوُ: جَاءَنِي رِجَالٌ رَاكِبُ عُلَامَاهُمْ.

وَالْمَعْرِفَةُ: مَا (أَيْ اسْمُ) وُضِعَ لِشَيْءٍ بِعِينِهِ.

وَالنَّكِرَةُ: مَا وُضِعَ لِشَيْءٍ لَا بِعِينِهِ.

وَالْمَعْرِفَةُ سِتَّةُ آنَوَاعٍ.

النَّوْعُ الْأَوَّلُ: **الْمُضْمَرَاتُ**. وَهِيَ أَرْبَعَةُ أَفْسَامٍ.

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: **مَرْفُوعٌ مُتَّصِلٌ**. وَقَدْ سَبَقَ (فِي بَحْثِ الْفَاعِلِ)

وَالْقِسْمُ الثَّانِي: (ضَمِيرُ) **مَرْفُوعٌ مُنْفَصِلٌ**. وَهُوَ:

جَمْع	تَشْتِينَة	مُفْرِدٌ	
هُمْ	هُمَا	هُوَ	لِلْمَذَكَّرِ

هُنَّ	هُمَا	هِيَ	لِلْمُؤَنَّثِ
أَنْتُمْ	أَنْتُمَا	أَنْتِ	لِلْمَذَكَّرِ
أَنْتُنَّ	أَنْتُمَا	أَنْتِ	لِلْمُؤَنَّثِ
			مُشَتَّرٌ
نَحْنُ	نَحْنُ	أَنَا	لِلْمَذَكَّرِ
			وَلِلْمُؤَنَّثِ

وَالْقِسْمُ التَّالِثُ: (ضَمِير) مُشَتَّرٌ بَيْنَ مَنْصُوبٍ مُتَصِّلٍ وَمَخْرُورٍ مُتَصِّلٍ، نَحْوُ:

جَمْعٌ	تَسْتِيْلَةٌ	مُفْرَدٌ	
ضَرَبُهُمْ	ضَرَبَهُمَا	ضَرَبَهُ	لِلْمَذَكَّرِ
ضَرَبُهُنَّ	ضَرَبَهُمَا	ضَرَبَهَا	لِلْمُؤَنَّثِ
ضَرَبُكُمْ	ضَرَبَكُمَا	ضَرَبَكَ	لِلْمَذَكَّرِ
ضَرَبُكُنَّ	ضَرَبَكُمَا	ضَرَبَكِ	لِلْمُؤَنَّثِ
			مُشَتَّرٌ
ضَرَبَنَا	ضَرَبَنَا	ضَرَبَنِي	لِلْمَذَكَّرِ
			وَلِلْمُؤَنَّثِ

وَنَحْوُ: الضَّمِيرُ الْمَخْرُورُ الْمُتَصِّلُ إِلَى الْجَهَارِ:

جَمْعٌ	تَسْتِيْلَةٌ	مُفْرَدٌ	
هُمْ	هُمَا	لَهُ	لِلْمَذَكَّرِ
هُنَّ	هُمَا	لَهَا	لِلْمُؤَنَّثِ
كُلُّمْ	كُلُّمَا	كُلَّكَ	لِلْمَذَكَّرِ

لَكُنْ	لَكُمَا	لَكِ	لِلْمُؤْنَثِ
لَنَا	لَنَا	لِنَا	مُشْتَرِكٌ

وَالْقِسْمُ الرَّابِعُ: مَنْصُوبٌ مُنْفَصِلٌ، نَحُوا:

جَمْعٌ	تَشْيِهٌ	مُفْرَدٌ
إِيَّاهُمْ	إِيَّاهُمَا	إِيَّاهُ
إِيَّاهُنَّ	إِيَّاهُمَا	إِيَّاهَا
إِيَّاكُمْ	إِيَّاكُمَا	إِيَّاكَ
إِيَّاكُنَّ	إِيَّاكُمَا	إِيَّاكِ
إِيَّانَا	إِيَّانَا	إِيَّائِي

وَالنَّوْعُ الثَّانِي (مِنَ الْمَعَارِفِ السَّبَّةِ): الْعَلَمُ. وَهُوَ قِسْمًا مِنْ عَلَمٍ شَخْصٍ، نَحُوا زَيْدٍ، وَعَلَمٍ جِنْسٍ، نَحُوا أُسَامَةَ وَسُبْحَانَ.

وَالنَّوْعُ الثَّالِثُ (مِنَ الْمَعَارِفِ السَّبَّةِ): أَسْمَاءُ الْإِشَارَةِ: وَهِيَ:

جَمْعٌ	تَشْيِهٌ	مُفْرَدٌ	
أُولَاءِ	ذَانِ - ذَيْنِ	ذَا	لِلْمُذَكَّرِ
أُولَاءِ	تَانِ - تَيْنِ	تَا - ذَى - تَى - تِه - ذَه - تَهِي - ذِهِي	لِلْمُؤْنَثِ

يُقْرَأُ أُولَاءِ مَدًّا وَقَصْرًًا.

وَيَلْحُقُ أَوَّلَاهَا (أَيْ أَوَّلَيْ أَسْمَاءِ الْإِشَارَةِ) حِرْفُ التَّنْبِيهِ، نَحُوا هَذَا.

وَيَتَّصِلُ بِأَوَّلِهَا كَافُ الْحِطَابِ فَيَقَالُ:

جُمْعٌ	ثَنْيَةٌ	مُفْرَدٌ	
ذَاكُمْ	ذَاكُمَا	ذَاكَ	لِلْمَذَكَّرِ
ذَاكُنَّ	ذَاكُمَا	ذَاكَ	لِلْمُؤَنَّثِ

وَكَذَا الْبَوَاقِي. وَيُجْمِعُ بَيْنُهُمَا، نَحْوُهُ: هَذَاكُ . وَيُقَالُ: تِلْكَ وَأُولَئِكَ وَذَانِكَ وَتَانِكَ مُشَدَّدَتَيْنِ لِلْبَعِيدِ.

وَأَمَّا ثَمَّهُ وَهُنَا وَهُنَّا وَهُنَالِكَ فِي الْمَكَانِ خَاصَّةً.

وَالنَّوْعُ الرَّابِعُ: الْمَوْصُولُ. وَلَا بُدَّ لَهُ (أَيْ لِلْمَوْصُولِ) مِنْ صِلَةٍ جُمْلَةٍ خَبِيرَةٍ مَعْلُومَةٍ لِلسَّامِعِ فِيهَا ضَمِيرٌ عَائِدٌ إِلَى الْمَوْصُولِ وَيُجُوزُ حَذْفُهُ عِنْدَ قَرِينَةٍ. وَهُوَ الْمَوْصُولُ:

جُمْعٌ	مُشَتَّتٌ (أَوْ ثَنْيَةٌ)	مُفْرَدٌ	
الَّذِينَ	الَّذِي	الَّذِي	لِلْمَذَكَّرِ
الَّلَّوَاتِي - الَّلَّاتِي - الَّلَّا	الَّلَّانِ		
الَّلَّاتِي - الَّلَّاتِ - الَّلَّوَائِي		الَّتِي	لِلْمُؤَنَّثِ
	الَّلَّتِينِ		

(وَجِمْعُ الْمَذَكَّرِ: الَّذِينَ فِي الْأَحْوَالِ التَّلَثِ مِنَ الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ وَالْجُرْرِ).

وَذَا بَعْدَ مَا لِلْإِسْتِفَاهَامِيَّةِ، وَمَنْ وَمَا وَأَيْ (لِلْمَذَكَّرِ)، وَآيَةُ (لِلْمُؤَنَّثِ)،

وَالْأَكْفُ وَاللَّامُ فِي اسْمِ الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ يَعْنِي الَّذِي أَوْ الَّتِي.

وَالنَّوْعُ الْخَامِسُ: الْمُعَرَّفُ بِاللَّامِ، سَوَاءٌ كَانَ لِلْعَهْدِ، نَحْوُهُ: حَاجَنِي رَجُلٌ فَأَكْرَمْتُ الرَّجُلَ. أَوْ لِلْجِنْسِ، نَحْوُهُ: الْرَّجُلُ خَيْرٌ مِنَ الْمَرْأَةِ. وَالْمُعَرَّفُ بِحُكْمِ النَّدَاءِ إِذَا قُصِدَ بِهِ مُعَيْنٌ، نَحْوُهُ: يَا رَجُلُ.

وَالنَّوْعُ السَّادِسُ: الْمُضَافُ إِلَى أَحَدٍ هَذِهِ الْخَمْسَةِ إِضَافَةً مَعْنَوِيَّةً، نَحْوُهُ: غُلَامُ زَيْدٍ.

والثاني (من التوابع الخامسة): **العطف بالحروف**. وهو تابع يتوسط بينه وبين متبوعه أحد الحروف العشرة. وهي: الواو والفاء و ثم وحى و او و اما و لا و باء و لكن. وإذا عطف على الضمير المرفوع المتصل يجب تأكيده منفصل، نحو: ضربت أنا و زيد، إلا أن يقع فعل فيجوز تركه، نحو: ضربت اليوم و زيد.

إذا عطف على الضمير المجرور أعيد الحافظ نحو: مررت بك و زيد و الحال يعني وبينك.

والمعطوف في حكم المعطوف عليه فيما يجب و يمتنع له (أي المعطوف عليه). ويجوز عطف شيئاً بحرف واحد على معنوي عامل واحد بالاتفاق، نحو: ضرب زيد عمراً وبكر حالداً.

ولا يجوز (العطف) على معنوي عاملين إلا عند تقديم الجار على رأي، نحو: في الدار زيد و الحجرة عمرو.

والثالث (من الخامسة): **التأكيد** وهو قسمان:
لفظي: وهو تكرير اللفظ الأول أو مراده في الضمير المتصل. و يجري (اللفظي) في الألفاظ كلها، نحو: جاءني زيد و ضربت أنت ضرب زيد و زيد قائم زيد قائماً.
ومعنوي مخصوص بالمعارف. وهو (أي المعنوي): نفسه و عينه و كلاهما و كلتاهم و كله و أجمع و أكتس و أبتاع و أبصع.

وهذه الثالثة أتباع لاجماع، ولا ينفرد عليه، و تذكر بدونه في (الكلام) الفصيح.
إذا أكدة المضمر المرفوع المتصل بالنفس و العين، أكدة أولاً منفصل، نحو: زيد ضرب هو نفسه أو عينه.

والرابع (من التوابع الخامسة): **البدل**. وهو التابع الذي قصد النسبة إليه.

وَاقْسَامُهُ أَرْبَعَةٌ :

بَدْلُ الْكُلِّ مِنَ الْكُلِّ، إِنْ صَدَقاً (أَيِ الْبَدْلُ وَالْمُبَدْلُ مِنْهُ) عَلَى وَاحِدٍ، نَحُوا: **جَاءَنِي زَيْدٌ أَخْوَكَ** (أَخْوَكَ بَدَلَ كُلِّ مِنْ زَيْدٍ)

وَبَدْلُ الْبَعْضِ مِنَ الْكُلِّ، إِنْ كَانَ (الْبَدْلُ) جُزْءَ الْمُبَدْلِ مِنْهُ، نَحُوا: **ضَرَبْتُ زَيْدًا رَأْسَهُ.**

وَبَدْلُ الِاسْتِغَاٰلِ، إِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا (أَيِ الْبَدْلُ وَالْمُبَدْلُ مِنْهُ) تَعْلُقٌ بِغَيْرِهِمَا (أَيِ الْكُلِّيَّةِ وَالْجُزِيَّةِ) بِحَيْثُ تَنْتَظِرُ النَّفْسُ بَعْدَ ذِكْرِ الْأَوَّلِ (وَهُوَ الْمُبَدْلُ مِنْهُ) وَتَتَشَوَّقُ إِلَى الثَّانِي (أَيِ إِلَى ذِكْرِ الثَّانِي وَهُوَ الْبَدْلُ)، نَحُوا: **سُلِّبَ زَيْدٌ ثُوبَهُ.**

وَبَدْلُ الْغَلطِ، إِنْ كَانَ ذِكْرُ الْمُبَدْلِ مِنْهُ غَلَطًا، نَحُوا: **رَأَيْتُ رَجُلاً حِمَاراً** وَلَا يَقُولُ فِي كَلَامِ الْفُصَحَاءِ، بَلْ يُورِدُونَهُ بِلْفَظِ **بَلْ**، وَيَجِبُ وَصْفُ النَّكَرَةِ (**الْمُبَدَّلَةِ**) مِنَ الْمَعْرِفَةِ بَدَلَ الْكُلِّ، نَحُوا قَوْلِهِ تَعَالَى: **بِالنَّاصِيَةِ نَاصِيَةٌ كَادِيَةٌ ...**، (نَاصِيَةٌ: بَدَلُ الْكُلِّ، كَادِيَةٌ: صِفَةٌ لَهَا).

وَلَا يُبَدِّلُ الظَّاهِرُ مِنَ الْمُضْمِرِ بَدَلَ الْكُلِّ إِلَّا مِنَ الْغَائِبِ، نَحُوا: **ضَرَبْتُهُ زَيْدًا.**

وَالْخَامِسُ (مِنَ التَّوَابِعِ الْخَمْسَةِ): **عَطْفُ الْبَيَانِ**. وَهُوَ تَابِعٌ جَيْئَ بِهِ لِإِيْضَاحِ مَتَبُوعِهِ، وَلَا يَبْدِلُ عَلَى مَعْنَى فِيهِ (أَيِ فِي مَتَبُوعِهِ)، نَحُوا: **أَقْسَمَ بِاللَّهِ أَبُوكَفْصِي عُمْرًا**. فَمَجْمُوعُ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْمَعْمُولاَتِ ثَلَاثُونَ.

الْإِعْرَابُ

الْبَابُ الثَّالِثُ فِي الْإِعْرَابِ

وَهُوَ (أَيِ الْإِعْرَابُ فِي الْإِصْطَلَاحِ) شَيْءٌ جَاءَ مِنَ الْعَامِلِ يَخْتَلِفُ بِهِ (أَيِ الْإِعْرَابِ) آخِرُ الْمُعْرِبِ. وَلَهُ (أَيِ الْإِعْرَابِ) تَقْسِيمَاتٌ أَرْبَعَةٌ مُتَدَاخِلَةٌ.

التَّقْسِيمُ الْأَوَّلُ

الْتَّقْسِيمُ الْأَوَّلُ بِحَسْبِ الدَّاتِ وَالْحَقِيقَةِ. فَنَقُولُ هَوَ إِمَّا حَرْكَةٌ أَوْ حَرْفٌ أَوْ حَذْفٌ.

وَالْحَرْكَةُ ثَلَاثَةٌ: ضَمَّةٌ وَفَتْحَةٌ وَكَسْرَةٌ، نَحُوا: جَاءَنِي زَيْدٌ وَرَأَيْتُ زَيْدًا وَمَرَرْتُ بِزَيْدٍ.

وَالْحَرْفُ أَرْبَعَةٌ: وَاءٌ وَالِفُّ وَيَاءٌ، نَحُوا: جَاءَنِي آبُوهُ وَرَأَيْتُ آبَاهُ وَمَرَرْتُ بِآبِيهِ، وَنُونٌ، نَحُوا: يَضْرِيَانِ.

وَالْحَذْفُ ثَلَاثَةٌ: حَذْفُ الْحَرْكَةِ، نَحُوا: لَمْ يَضْرِبْ، وَحَذْفُ الْآخِرِ، نَحُوا: لَمْ يَغُرْ وَحَذْفُ النُّونِ، نَحُوا: لَمْ يَضْرِبَا. فَالْمَجْمُوعُ عَشَرَةٌ.

التَّقْسِيمُ الثَّانِي

وَالْتَّقْسِيمُ الثَّانِي (مِنَ التَّقْسِيمَاتِ الْأَرْبَعَةِ). بِحَسْبِ الْمَحَلِّ فَهُوَ إِمَّا بِالْحَرَكَاتِ الْمَخْضَبَةِ أَوْ بِالْحُرُوفِ الْمَخْضَبَةِ أَوْ بِالْحَرَكَاتِ مَعَ الْحَذْفِ أَوْ بِالْحُرُوفِ مَعَ الْحَذْفِ

وَالْأَوَّلُ (أَيِ الْحَرَكَاتُ الْمَخْضَبَةُ)

١. إِمَّا تَاءُ الْإِعْرَابِ بِالْحَرَكَاتِ الْثَّلَاثِ:

بِالضَّمَّةِ رُفْعًا وَالْفَتْحَةِ نَصْبًا وَالْكَسْرَةِ جَرًّا. فَهُوَ الْإِسْمُ الْمُفَرْدُ وَالْجَمْعُ الْمُكَسَّرُ الْمُنْصَرِفَانِ، نَحُوا: جَاءَنِي رِجْلٌ وَرِجَالٌ وَرَأَيْتُ رِجْلًا وَرِجَالًا وَمَرَرْتُ بِرِجْلٍ وَرِجَالٍ.

٢. أَوْ نَأْ قِصْ الْإِعْرَابِ بِالْحَرَكَتَيْنِ:

إِمَّا بِالضَّمَّتِ رُفْعًا وَالْفَتْحَةِ نَصْبًا وَ جَرًّا. فَهُوَ عَيْرُ الْمُنْصَرِفِ، نَحُوا: جَاءَنِي أَحْمَدُ وَرَأَيْتُ أَحْمَدَ وَمَرَرْتُ بِأَحْمَدَ.

وَإِمَّا بِالضَّمَّةِ رُفْعًا وَالْكَسْرَةِ نَصْبًا وَ جَرًّا. فَهُوَ جَمْعُ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ. نَحُوا: جَاءَنِي مُسْلِمَاتٌ وَرَأَيْتُ مُسْلِمَاتٍ وَمَرَرْتُ بِمُسْلِمَاتٍ.

والثاني أيضاً،

١. إنما تام الأعراب بالحروف الثلاثة: بالواو رفعاً والألف نصباً والياء جراً. فهو الأسماء السّتة المضافة إلى غير ياء المتكلم المفردة المكبرة.

٢. وإنما ناقص الأعراب بالحروفين،
إنما بالواو رفعاً، والياء نصباً وجراً. فهو جمع المذكر السالم وأولو وعشرون وأخواتها نحوه:
جاءني مسلمون وأولو مال وعشرون (رجالاً) ورأيت مسلمين وأولى مال وعشرين و
مررت ب المسلمين وأولى مال وعشرين.
أو بالألف رفعاً، والياء نصباً وجراً. فهو (أي المعرب بهذين الحرفين): المثنى واثنان و
كلاً مضافاً إلى مضمير، نحوه: جاءني مسلمان واثنان وكلاهما ورأيت مسلمين واثنين و
كليهما ومررت ب المسلمين واثنين وكليهما.
والثالث لا يكون إلا تام الأعراب.

وهو قسمان. لأن محدوفة إنما حركة أو حرف.
فأولاً: الفعل المضارع الذي لم يتصل بآخره ضمير. وهو صحيح، فرفعه بالضمة ونصبه بالفتحة وجزمه بحذف الحركة، نحوه: يضرب ولن يضرب ولم يضرب.
والقسم الثاني: المضارع المذكور، إن كان آخره حرف علة، فرفعه بالضمة ونصبه
بالفتحة، وجزمه بحذف الآخر، نحوه: يعز ولن يعزز ولم يعزز.

والرابع (أي القسم الرابع الذي هو رابع الأربع الأقسام): لا يكون إلا ناقص الأعراب.
وهو الفعل المضارع الذي اتصل بآخره ضمير مرفوع غير النون. فرفعه (أي المضارع المذكور) بالنون. ونصبه وجزمه بحذف النون، نحوه: يضريان ولن يضرينا ولم يضرينا.
فالمجموع تسعة.

وَ الْمُرَادُ بِالْمُنْصَرِفِ، مَا (أَيْ إِسْمٌ) دَخَلَهُ الْجُرْ وَالثَّنَوْيُونُ، نَحْوُ رَبِّيْدٍ.
وَالْمُرَادُ بِغَيْرِ الْمُنْصَرِفِ إِسْمٌ مُعْرِبٌ بِالْحُرْكَةِ لَا يَدْخُلُهُ الْجُرْ وَالثَّنَوْيُونُ. وَهُوَ (أَيْ عَيْرُ
الْمُنْصَرِفِ) عَلَى نَوْعَيْنِ:

سَعَاعِيْشِيْ، نَحْوُ: أُحَادَ وَمَوْحَدَ (أَيْ وَاحِدًا وَاحِدًا)، وَشَنَاءَ وَمَشَنَى (أَيْ اثْنَيْنِ اثْنَيْنِ)، وَثُلَاثَةَ
وَمَثَلَّتَ (أَيْ ثَلَاثَةَ ثَلَاثَةً) وَرُبَاعَ وَمَرْبِعَ (أَيْ أَرْبَعَةَ أَرْبَعَةً) وَأُخْرَ (مَعْدُولٌ عَنِ الْأُخْرَ) صِفَاتٍ،
وَجُمْعٌ وَكُتَّعٌ وَبُتَّعٌ وَبُصَعَ جُمُوعًا، وَعُمَرَ وَرُفَّرَ وَرُخَّلَ وَفُرَّخَ أَعْلَامًا.
وَقِيَاسِيْشِيْ. وَهُوَ:

- ١ - كُلُّ عَلَمٍ عَلَى وَزْنِ مَخْصُوصٍ بِالْفِعْلِ: كَضْرِبَ وَشَرَّ وَانْقَطَعَ وَاجْتَمَعَ وَاسْتَخْرَجَ.
- ٢ - أَوْ فِي أَوْلِهِ إِحْدَى زَوَائِدِ الْمُضَارِعِ غَيْرَ قَابِلٍ لِلتَّاءِ، نَحْوُ: يَزِيدَ وَيَشْكُرُ.
- ٣ - وَكُلُّ أَفْعَلٍ التَّفْضِيلِ وَالصِّفَةِ، نَحْوُ: أَفْعَلَ وَأَبْيَضَ.
- ٤ - وَكُلُّ اسْمٍ أَعْجَمِيْ أُسْتُعْمِلُ فِي أَوْلِ نَقْلِهِ إِلَى الْعَرَبِ عَلَمًا. وَهُوَ زَائِدٌ عَلَى الثَّلَاثَةِ أَوْ
مُتَحَرِّكُ الْأَوْسَطِ، نَحْوُ: قَالُونَ وَإِبْرَاهِيمَ وَشَتَرَ.
- ٥ - وَكُلُّ مُؤَنَّثٍ بِالْأَلِفِ مَفْصُورَةً أَوْ بِالْأَلِفِ مَمْدُودَةً، نَحْوُ: حُبْلَى وَحُمْرَاءَ.
- ٦ - وَكُلُّ عَلَمٍ فِيهِ تَاءُ التَّأَنِيثِ لَفْظًا، نَحْوُ: فَاطِمَةُ وَحَمْزَةُ، أَوْ تَفْدِيرًا، وَهُوَ زَائِدٌ عَلَى
الثَّلَاثَةِ، نَحْوُ: رَبِّينَ، أَوْ مُتَحَرِّكُ الْأَوْسَطِ عَلَمًا لِمُؤَنَّثٍ، نَحْوُ: قَدَمَ إِسْمُ امْرَأَةٍ وَلَوْ سُمِّيَ بِهِ مُذَكَّرٌ
صُرِفَ. وَلَوْ كَانَ عَلَمُ الْمُؤَنَّثِ ثُلَاثِيًّا سَاكِنَ الْأَوْسَطِ يَجُوزُ صَرْفُهُ وَمَنْعُهُ، نَحْوُ هِنْدٍ.
- ٧ - وَ (غَيْرُ الْمُتَصَرِّفِ) كُلُّ عَلَمٍ مُرَكَّبٍ مِنْ اسْمَيْنِ لَيْسَ أَحَدُهُمَا عَامِلاً فِي الْآخِرِ، وَلَا
الثَّالِثِ صَوْتاً وَلَا مُتَضَمِّناً لِمَعْنَى الْحُرْفِ، نَحْوُ: بَعْلَبَكَ وَحَضْرَمَوْتَ.

- ٨ - وَكُلُّ مَا فِيهِ الْكِفُ وَنُونٌ زَائِدَتَانِ عَلَمًا أَوْ وَصْفًا لَا تَدْخُلُهُ التَّاءُ، نَحْوُ: عِمْرَانَ وَسَكْرَانَ
وَرَحْمَنَ.

٩ - وَ (غَيْرُ الْمَتَصَرِّفِ)، كُلُّ جَمِيعٍ عَلَى (وَزْن) فَعَالِلَ أَوْ فَعَالِيلَ، نَحُوا: مَسَاجِدَ أَوْ مَصَابِيحَ.

وَيَجُوزُ صَرْفُهُ (أَيْ صَرْفُ غَيْرِ الْمُنْصَرِفِ) لِضَرُورَةِ الشِّعْرِ أَوْ لِلتَّنَاسُبِ، نَحُوا: سَلَاسِلاً وَ قَوَارِيرًا.

وَكُلُّ مَا (أَيْ كُلُّ اسْمٍ) لَا يَنْصَرِفُ، إِذَا أُضِيفَ (إِلَى شَيْءٍ) أَوْ دَخَلَهُ لَامُ التَّعْرِيفِ إِنْصَرَفَ، نَحُوا: مَرْزُتُ بِالْأَحْمَرِ وَأَحْمَرَنَا

التَّقْسِيمُ الثَّالِثُ

وَالتَّقْسِيمُ الثَّالِثُ (مِنَ التَّقْسِيمَاتِ الْأَرْبَعَةِ الْمُنَتَدَاهِلَةِ لِلْأَعْرَابِ) بِحَسْبِ النَّوْعِ، وَهُوَ آرْبَعَةٌ: رَفْعٌ وَ نَصْبٌ مُشْتَرَكَانِ بَيْنَ الْإِسْمِ وَالْفِعْلِ، وَجَرٌ مُخْتَصٌ بِالْإِسْمِ، وَحْزْمٌ مُخْتَصٌ بِالْفِعْلِ.

وَعَلَامَةُ الرَّفْعِ آرْبَعَةٌ: ضَمَّةٌ وَ وَاؤُ وَ الِفْ وَ نُونٌ.

وَعَلَامَةُ النَّصْبِ خَمْسَةٌ: فَتْحَةٌ وَ كَسْرَةٌ وَ الِفْ وَ يَاءٌ وَ حَذْفُ النُّونِ.

وَعَلَامَةُ الْجَرِّ ثَلَاثَةٌ: كَسْرَةٌ وَ فَتْحَةٌ وَ يَاءٌ.

وَعَلَامَةُ الْحِزْمِ ثَلَاثَةٌ: حَرْفُ الْحَرْكَةِ وَ حَذْفُ الْآخِرِ وَ حَذْفُ النُّونِ.

التَّقْسِيمُ الرَّابِعُ

وَالتَّقْسِيمُ الرَّابِعُ بِحَسْبِ الصِّفَةِ، فَهُوَ ثَلَاثَةٌ:

لَفْظِيٌّ

لَفْظِيٌّ يَظْهُرُ فِي الْلَّفْظِ،

وَ تَقْدِيرِيٌّ، وَ مَحْلِيٌّ. فَلِنَذْكُرِ الْآخَرَيْنِ حَتَّى يُعْلَمَ أَنَّ مَاعِدَاهُمَا لَفْظِيٌّ.

التَّقْدِيرِيُّ

فَالْإِعْرَابُ التَّقْدِيرِيُّ: مَا (أَيْ إِعْرَابٌ) لَا يَظْهُرُ فِي الْلُّفْظِ، بَلْ يُقَدَّرُ فِي آخِرِهِ لِمَا نَعِيْنَ فِيهِ عَيْنَرِ الْإِعْرَابِ الْحَقِيقِيِّ. وَلَا يَكُونُ الْإِعْرَابُ التَّقْدِيرِيُّ إِلَّا فِي الْمُعَرِّبِ كَاللَّفْظِيِّ (أَيْ مِثْلِ الْإِعْرَابِ الْلُّفْظِيِّ). وَذَلِكَ (أَيْ الْإِعْرَابُ التَّقْدِيرِيُّ) فِي سَبْعَةِ مَوَاضِعٍ:

الْأُولُّ: مُفْرَدٌ، آخِرُهُ الْأَلْفُ، وَإِنْ حُذِفَ الْأَلْفُ لِالْتِقاءِ السَّاكِنِينَ. فَإِنْ كَانَ (أَيْ ذَلِكَ الْمُفْرَدُ إِسْمًا، فَإِعْرَابُهُ فِي الْأَخْوَالِ الْثَّلَاثِ تَقْدِيرِيٌّ وَنَحْوُهُ: الْعَصَا وَعَصَى وَإِنْ كَانَ (ذَلِكَ الْمُفْرَدُ الْمُعَرِّبُ) فِعْلًا، فَرَفْعُهُ وَنَصْبُهُ تَقْدِيرِيٌّ، وَجَزْمُهُ لَفْظِيٌّ نَحْوُهُ: يَخْشَى وَلَنْ يَخْشَى وَمَ يَخْشَ.

وَالثَّانِي: مَا (أَيْ اسْمُ مُعَرِّبٍ) أُضِيفَ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ عَيْنَ الرَّثَنِيَّةِ. فَإِنْ كَانَ (ذَلِكَ الْإِسْمُ الْمُعَرِّبُ الَّذِي أُضِيفَ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ) جَمْعُ الْمُذَكَّرِ السَّالِمِ فَرَفْعُهُ تَقْدِيرِيٌّ فَقَطْ نَحْوُهُ: جَاءَنِي مُسْلِمٌ. أَصْلُهُ: مُسْلِمٌ وَيَ.

وَإِنْ كَانَ (ذَلِكَ الْإِسْمُ) غَيْرَهُ (أَيْ غَيْرِ جَمْعِ الْمُذَكَّرِ السَّالِمِ، فَالْكُلُّ (أَيْ كُلُّ الْإِعْرَابِ مِنَ الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ وَالجُرْرِ) تَقْدِيرِيٌّ، نَحْوُهُ: عَلَامٍ وَرِجَالٍ وَمُسْلِمَاتٍ).

وَالثَّالِثُ: مَا (اسْمُ مُعَرِّبٍ) فِي آخِرِهِ إِعْرَابٌ حُكْمِيٌّ، إِمَّا جُمْلَةً مَنْقُولَةً إِلَى الْعَلَمِيَّةِ، نَحْوُهُ: تَأَبَّطَ شَرًّا.

أَوْ مُفْرَدًا فِي قَوْلِ الْحِجَازِيِّ، مَنْ زَيْدًا؟ لِمَنْ قَالَ: ضَرَبْتُ زَيْدًا وَنَحْوُهُ: دَعْنِي عَنْ تَمْرَانِ (إِعْرَابُهُ بِيَاءٍ مُقَدَّرَةً) لِمَنْ قَالَ: أَلَكَ تَمْرَانٌ؟

وَكَذَا كُلُّ عَلِمٍ مُرَكَّبٍ جُزْءُهُ الثَّانِي مَعْمُولٌ لِمَا (أَيِ الْجُزْءُ الْأُولُ الَّذِي) لَا إِعْرَابَ لَهُ، نَحْوُهُ: إِنْ زَيْدًا وَهَلْ زَيْدٌ؟ وَمِنْ زَيْدٍ بِخِلَافِ نَحْوِ عَبْدُ اللَّهِ وَنَحْوِ مَضْرُوبٍ عَلَامُهُ.

فَإِنَّ إِعْرَابَ جُزْءِ الْأُولِ مِنْهُمَا لَفْظِيٌّ بِحَسْبِ الْعَالِمِ. وَالْجُزْءُ الثَّانِي مَشْعُولٌ بِإِعْرَابِ الْحَكَايَةِ.

أَوْ (إِسْمٌ مُعَرَّبٌ فِي آخِرِهِ) بِنَاءٌ مُحْكَىٰ، نَحْوُهُ: خَمْسَةَ عَشَرَ عَلَى الْأَشْهُرِ (أَيْ هَذَا عَلَى الْأَشْهُرِ).

وَالرَّابِعُ: مَا (أَيْ إِسْمٌ أَوْ فِعْلٌ مُعَرَّبٌ) فِي آخِرِهِ يَاءٌ مَكْسُورٌ مَا قَبْلَهَا وَ إِنْ حُذِفَ لِالْتِقَاءِ السَّاِكِنَيْنِ.

فَإِنْ كَانَ (ذَلِكَ الْمُعَرَّبُ) إِسْمًا. فَرَفْعُهُ وَجَرْهُ تَقْدِيرِيٌّ، نَحْوُهُ: الْقَاضِي وَقَاضٍ.
وَإِنْ كَانَ (ذَلِكَ الْمُعَرَّبُ) فِعْلًا. فَرَفْعُهُ فَقْطُ تَقْدِيرِيٌّ إِنْ لَمْ يَلْحُقْ بِآخِرِهِ ضَمِيرٌ، نَحْوُهُ: يَرِمِي
وَتَرِمِي وَازْمِي وَتَرْمِي.

وَالْخَامِسُ: فِعْلٌ آخِرُهُ وَأُوْ مَضْمُومٌ مَا قَبْلَهَا فَرَفْعُهُ فَقْدٌ أَيْضًا تَقْدِيرِيٌّ إِنْ لَمْ يَلْحُقْ بِآخِرِهِ
ضَمِيرٌ نَحْوُهُ: يَعْزُو وَتَعْزُو وَأَعْزُو وَنَعْزُو.

وَالسَّادِسُ: إِسْمٌ إِعْرَابُهُ مُلَاقٍ لِسَاكِنٍ بَعْدَهُ أَيْ كَلِمَةٌ أَوْهُمْهُ وَصْلٌ.
فَإِنْ كَانَ (ذَلِكَ الْإِسْمُ الَّذِي كَانَ إِعْرَابُهُ بِالْحُرُوفِ) مِنَ الْأَسْمَاءِ السَّتَّةِ الْمَذُكُورَةِ، إِعْرَابُهُ فِي
الْأَحْوَالِ الْثَّلَاثِ تَقْدِيرِيٌّ، نَحْوُهُ: جَاءَنِي أَبُو الْقَاسِمِ وَرَأَيْتُ أَبَابِي الْقَاسِمِ.
وَإِنْ كَانَ (ذَلِكَ الْإِسْمُ) جَمْعُ الْمَذَكُورِ السَّالِمِ فَإِنْ كَانَ مَا قَبْلَ حِرْفِ الْإِغْرَابِ مَفْتوحًا نَحْوُهُ:
مُضْطَفَوْنَ وَمُضْطَفَيْنَ فَيَتَحَرَّكُ الْوَao بِالضَّمَّةِ وَالْia بِالْكَسْرَةِ فَيَكُونُ (إِعْرَابُ ذَلِكَ الْإِسْمِ) لَفْظِيًّا
فِي الْأَحْوَالِ الْثَّلَاثِ، نَحْوُهُ: جَاءَنِي مُضْطَفُ الْقَوْمِ وَرَأَيْتُ مُضْطَفَيِ الْقَوْمِ وَمَرَرْتُ بِمُضْطَفَيِ
الْقَوْمِ.

وَإِنْ لَمْ يَكُونْ مَفْتوحًا يُحْذَفَانِ (أَيِ الْao وَالْia) فَيَكُونُ (إِعْرَابُ ذَلِكَ الْإِسْمِ) تَقْدِيرِيًّا فِي
الْأَحْوَالِ الْثَّلَاثِ، نَحْوُهُ: جَاءَنِي ضَارِبُ الْقَوْمِ وَرَأَيْتُ ضَارِبَيِ الْقَوْمِ وَمَرَرْتُ بِضَارِبَيِ الْقَوْمِ.

وَإِنْ كَانَ (ذَلِكَ الْإِسْمُ الَّذِي كَانَ إِعْرَابُهُ بِالْحُرُوفِ) تَشِيهً، فَرَفْعُهُ تَقْدِيرٌ. وَفِي نَصْبِهِ وَجَرِّهِ تُحَرِّكُ الْيَاءُ بِالْكَسْرَةِ فَيَكُونُ لَفْظِيًّا، نَحْوُ: حَاءَنِي غُلَامٌ أَبْنَاكَ وَ رَأَيْتُ غُلَامَيِ أَبْنَاكَ وَ مَرْرَتُ بِغُلَامَيِ أَبْنَاكَ.

والسَّابُعُ: الْمَوْقُوفُ عَلَيْهِ بِالْإِسْكَانِ مِمَّا كَانَ إِعْرَابُهُ بِالْحُرُوكَةِ. فَإِنْ كَانَ غَيْرُ مُنَوَّنٍ بِتَنْوِينِ التَّمَكُّنِ، أَوْ كَانَ فِي آخِرِهِ تَاءُ التَّائِبَةِ فَأَحْوَالُهُ الْثَّلَاثُ تَقْدِيرٌ، نَحْوُ: أَحْمَدُ وَ ضَارِبَةُ وَ ضَارِبَاتُ.

وَإِنْ كَانَ (الْمَوْقُوفُ عَلَيْهِ) مُنَوَّنًا بِغَيْرِهَا، فَرَفْعُهُ وَجَرِّهُ تَقْدِيرٌ دُونَ نَصْبِهِ، نَحْوُ: زَيْدٌ (جَاءَنَا زَيْدٌ وَ مَرْرَتُ بِزَيْدٍ وَ رَأَيْتُ زَيْدًا).

المَحَلُّ

وَأَمَّا المَحَلُّ فَفِي مَوْضِعَيْنِ.

أَحَدُهُمَا: الْإِسْمُ الْمُعْرِبُ الْمُشْتَغِلُ آخِرُهُ بِإِعْرَابٍ غَيْرِ مُحْكَمٍ، نَحْوُ: مَرْرَتُ بِزَيْدٍ فَإِنَّهُ يُحْكَمُ عَلَى مَحَلٍ زَيْدٍ بِالنَّصْبِ عَلَى الْمَفْعُولِيَّةِ. وَكَذَا أَعْجَبَنِي ضَرْبُ زَيْدٍ وَ مُرَّ بِزَيْدٍ. فَرِيدُ (فِي هَذِينِ الْمِثَالَيْنِ) مَرْفُوعُ الْمَحَلِّ عَلَى الْفَاعِلِيَّةِ فِي الْأَوَّلِ، وَالنَّائِبِيَّةِ فِي الشَّانِيِّ.

وَالثَّانِي: الْمَبْنِيُّ. فَهُوَ مَا كَانَ حَرَكَتُهُ وَ سُكُونُهُ لَا بِعَامِلٍ، بِخِلَافِ الْمُعْرِبِ. فَهُوَ مَا كَانَ حَرَكَتُهُ وَ سُكُونُهُ بِعَامِلٍ.

وَالْمَبْنِيُّ عَلَى نَوْعَيْنِ: مَبْنِيُّ الْأَصْلِ وَ مَبْنِيُّ الْعَارِضِ.

وَالْأَوَّلُ أَرْبَعَةُ:

١. الْحُرْفُ،

٢. وَالْمَاضِي،

٣. وَالْأَمْرُ، بِغَيْرِ الْأَلَامِ عِنْدَ الْبَصْرِيَّيْنِ،

٤ . وَالْجُمِلَةُ .

وَالثَّانِي عَلَى نَوْعَيْنِ: لَازِمٌ وَغَيْرُ لَازِمٍ .

وَاللَّازِمُ مَا (أَيْ لَفْظُ) لَا يَنْفَلُكُ عَنِ الْبِنَاءِ .

وَهُوَ الْمُضْمَرَاتُ

وَاسْمَاءُ الِإِشَارَاتِ

وَالْمُؤْصُلَاتِ غَيْرَ أَيِّ وَ آتِيَّ، فَإِنَّهُمَا مُعْرَبَانِ،

وَاسْمَاءُ الْأَفْعَالِ - وَقَدْ سَبَقَتْ - وَمَا كَانَ عَلَى فَعَالٍ مَصْدَرًا كَفَّاجَارٍ، أَوْ صِفَةً، نَحْوُ: يَا فَسَاقٍ، أَوْ عَلَمًا لِمُؤْتَنٍ، نَحْوُ: خَدَامٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحِجَازِ .

وَالْأَصْوَاتُ، وَهُوَ (أَيِّ الصَّوْتُ) كُلُّ لَفْظٍ حُكِيَ بِهِ صَوْتٌ كَعَافٌ، أَوْ صَوْتٌ كَعَافٌ، وَهُوَ كُلُّ كَلِمَتَيْنِ لَيْسَتْ إِحْدَيْهُمَا عَامِلَةً فِي الْأُخْرَى جَعَلْتَا إِسْمًا وَاحِدًا .

فَإِنْ كَانَ الثَّانِي صَوْتًا بُنِيَّا وَكُسِّرَ الثَّانِي وَفُتِحَ الْأَوَّلُ، نَحْوُ: سِيَّوَيْهٌ

وَإِنْ لَمْ يَكُنْ صَوْتًا، بُنِيَ الْأَوَّلُ عَلَى الْفَتْحِ إِنْ كَانَ آخِرُهُ حَرْفًا صَحِيحًا، نَحْوُ: (بَعْلَبَكَ) وَ(خَضْرَمُوتَ) وَ عَلَى السُّكُونِ إِنْ كَانَ آخِرُهُ حَرْفٌ عِلَّةٌ، نَحْوُ: مَعْدِي كَرِبٍ . وَأَعْرِبَ الثَّانِي غَيْرَ مُنْصَرِفٍ عَلَى اللُّغَةِ الْفَصِيحَةِ .

وَإِنْ لَمْ يُجْعَلَا إِسْمًا وَاحِدًا وَلَكِنْ تَضَمَّنَ الثَّانِي حَرْفًا، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ الْأُولَى لَفْظًا اثْنَيْنِ بُنِيَّا عَلَى الْفَتْحِ إِنْ كَانَ آخِرُهُمَا حَرْفًا صَحِيحًا، وَ عَلَى السُّكُونِ إِنْ كَانَ آخِرُهُمَا حَرْفٌ عِلَّةٌ، نَحْوُ: أَحَدٌ عَشَرَ وَاحِدَى عَشَرَةَ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ وَ ثَلَاثَ عَشَرَةَ وَحَادِي عَشَرَ إِلَى تِسْعَ عَشَرَةَ وَتَاسِعَةَ عَشَرَةَ .

وَ نَحْوُ: هُوَ جَارِي بَيْتٌ بَيْنَ وَبَيْنَ بَيْنَ .

وَإِنْ كَانَتِ الْأُولَى لَفْظًا اثْنَيْنِ بُنِيَّا الثَّانِي وَأَعْرِبَ الْأَوَّلُ وَحْذِفَ ثُوْنُهُ، نَحْوُ: جَاءَنِي إِثْنَا عَشَرَ رَجُلًا وَ رَأَيْتُ إِثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا وَ مَرَرْتُ بِإِثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا .

وَهَكَذَا مَبْنِيُ الْلَّازِمِ بَعْضُ الْكِتَائِيَاتِ. وَهُوَ كَمْ يَكُونُ لِإِسْتِفْهَامٍ فَيَنْصِبُ مَا بَعْدَهَا عَلَى التَّمْيِيزِ، نَحْوُ: كَمْ رَجُلًا؟ وَلِلْخَبَرِيَّةِ بِمَعْنَى التَّكْثِيرِ فَيُضَافُ إِلَى مَا بَعْدَهُ، نَحْوُ: كَمْ رَجُلٌ.
وَلَفْظُ كَذَا لِلْعَدَدِ، يَنْصِبُ مَا بَعْدَهَا عَلَى التَّمْيِيزِ، نَحْوُ: عِنْدِي كَذَا دِرْهَمًا. وَكَيْتَ وَرَيْتَ لِلْحَدِيثِ.

وَالْكَلِمَاتُ الْمُتَضَمِّنَةُ لِمَعْنَى إِنْ أَوْ إِلْسِتِفْهَامِ غَيْرِ آيٍ وَآيَةٍ وَبَعْضُ الظُّرُوفِ، نَحْوُ: أَمْسِ وَقْطٌ وَعَوْضٌ وَمُدْ وَمُنْدُ وَإِذَا وَأَذْ وَلَمَّا وَمَتَّ وَأَيَّانَ وَكَيْفَ وَحِيتُ وَلَدَى وَلَدُنْ وَلُدْ، وَالْكَافُ (ك) وَعَلَى وَعَنِ الْإِسْمِيَّةِ (الْإِسْمِيَّةُ صِفَةٌ لِلْلَّثَابَةِ).

وَغَيْرُ الْلَّازِمِ: مَا (آيٌ إِسْمٌ) قُطِعَ عَنِ الإِضَافَةِ مَنْوِيًّا فِيهِ الْمُضَافُ إِلَيْهِ، نَحْوُ: قَبْلُ وَبَعْدُ وَتَحْتُ وَفَوقُ وَفُدَامُ وَأَمَامُ وَخَلْفُ وَوَرَاءُ وَلَا غَيْرُ وَلَيْسَ غَيْرُ وَحَسْبٌ وَالآنَ.
(النَّوْعُ الثَّالِثُ مِنَ الْأَنْوَاعِ الْأَرْبَعَةِ) الْمُنَادَى الْمُفَرَّدُ الْمَعْرِفَةُ. فَإِنَّهُ مَبْنِيٌ عَلَى مَا يُرْفَعُ بِهِ إِنْ لَمْ يُلْحَقْ بِآخِرِهِ الْكِفُ الْإِسْتِغَاةَ أَوِ النُّدْبَةَ، وَلَا بِأَوْلِهِ لَامُ، نَحْوُ: يَا زَيْدُ! وَيَا مُسْلِمَانِ! وَيَا مُسْلِمُونَ!.

وَإِنْ كَانَ (الْمُنَادَى) مُضَافًا أَوْ مُشَاهِدًا بِهِ نَكِرَةٌ يُنْصَبُ بِفَعْلٍ مُقَدَّرٍ، نَحْوُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! وَيَا حَيْرًا مِنْ زَيْدٍ! وَيَا رَجُلًا!.

وَإِنْ لَحِقَ بِآخِرِهِ (آيِ الْمُنَادَى) الْكِفُ بُنِيَ عَلَى الْفَتْحِ، نَحْوُ: يَا زَيْدَاهُ. وَإِنْ اتَّصَلَ بِأَوْلِهِ لَامُ، يَحِبُ جَرَّهُ، نَحْوُ: يَا لَزِيْدَ!

وَالْبَدْلُ (مِنَ الْمُنَادَى) وَالْمَعْطُوفُ الْخَالِي عَنِ الْلَّامِ، حُكْمُهُ حُكْمُ الْمُنَادَى، نَحْوُ: يَا رَجُلُ زَيْدٍ! (هَذَا مِثَالُ الْبَدْلِ)، وَيَا زَيْدُ وَعَمْرُو (هَذَا مِثَالُ لِلْمَعْطُوفِ).

وَمُخْرُوفُ الدَّاءِ: يَا وَآيَا وَهَيَا وَآ وَآيَ وَآيَ، وَالْمُهْمَنَةُ وَمَخْتَصٌ بِالنُّدْبَةِ.

(النَّوْعُ الثَّالِثُ مِنَ الْأَنْوَاعِ الْأَرْبَعَةِ مِنَ الْمَبْنِيِ الْعَارِضِ الْغَيْرِ الْلَّازِمِ):

إِسْمُ لَا لِفْفِي الْجِنْسِ، إِذَا كَانَ مُفْرَدًا نَكِرَةً مُتَّصِلَةً بِ لَا غَيْرَ مُكَرَّرَةٍ، نَحُوُ: لَا رَجُلٌ.

(الآنَوْعُ الرَّابِعُ مِنَ الْأَنْوَاعِ الْأَرْبَعَةِ لِلْمَبْنِيِّ الْعَارِضِ الْغَيْرِ الْأَرْبَعِ):

الْمُضَارِعُ الْمُتَّصِلُ بِهِ نُونُ حَمْعِ الْمُؤَنِّثِ أَوْ نُونُ التَّأْكِيدِ نَحُوُ: يَضْرِبُونَ وَ تَضْرِبُونَ وَ نَحُوُ: هُلْ يَضْرِبُونَ وَ هُلْ تَضْرِبُونَ. وَهَذِهِ الْأَلْفَاظُ يُحِبُّ بِنَاؤُهَا.

وَأَمَّا جَاءِرُ الْبِنَاءِ: فَالظُّرُوفُ الْمُضَافَةُ إِلَى الْجُمْلَةِ وَ (إِلَى) إِذْ. فَإِنَّهَا (أَيِ الْجُمْلَةِ) يَجُوزُ بِنَاؤُهَا عَلَى الْفَتْحِ. نَحُوُ قَوْلِهِ تَعَالَى:

هَذَا يَوْمٌ يَنْقَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ... وَ حِينَئِذٍ وَ يَوْمَئِذٍ.

وَكَدِيلَكَ (أَيْ فِي جَوَازِ الْبِنَاءِ عَلَى الْفَتْحِ) مِثْلُ وَ غَيْرُ مَعَ مَا وَأَنْ وَ آنَ وَ اسْمُ لَا الْمُكَرَّرَةِ الْمُتَّصِلِ بِهَا الْمُفْرَدُ النَّكِرَةُ وَ نَحُوُ: لَا حَوْلٌ وَ لَا قُوَّةٌ إِلَّا بِاللَّهِ. فَإِنَّهُ (شَأنُ):

١ - يَجُوزُ بِنَاؤُهُمَا (أَيِ بِنَاءِ الْإِسْمَيْنِ) عَلَى الْفَتْحِ.

٢ - وَرْفَعُهُمَا (نَحُوُ: لَا حَوْلٌ وَ لَا قُوَّةٌ).

٣ - وَ (يَجُوزُ) فَتْحُ الْأَوَّلِ مَعَ نَصْبِ الثَّانِي (نَحُوُ: لَا حَوْلٌ وَ لَا قُوَّةٌ).

٤ - وَ (مَعَ) رَفْعِهِ (أَيْ يَجُوزُ رَفْعِ الثَّانِي مَعَ فَتْحِ الْأَوَّلِ) (نَحُوُ: لَا حَوْلٌ وَ لَا قُوَّةٌ)

٥ - وَ (يَجُوزُ) رَفْعُ الْأَوَّلِ مَعَ فَتْحُ الثَّانِي. (نَحُوُ: لَا حَوْلٌ وَ لَا قُوَّةٌ).

وَهَذِهِ خَمْسَةُ أَوْجُهٍ يَجُوزُ فِي أَمْتَالِهِ (أَيِ أَمْتَالِ لَا حَوْلٌ وَ لَا قُوَّةٌ).

وَصِفَةُ إِسْمِ لَا الْمَبْنِيِّ الْمُفْرَدَةِ الْمُتَّصِلَةِ بِهِ فَإِنَّهُ (الشَّأنُ) يَجُوزُ بِنَاؤُهَا عَلَى الْفَتْحِ، نَحُوُ: لَا رَجُلٌ ظَرِيفٌ، وَاعْرَابُهَا (أَيْ يَجُوزُ اعْرَابُ الصِّفَةِ) رَفْعًا وَ نَصْبًا، نَحُوُ: لَا رَجُلٌ ظَرِيفٌ وَ ظَرِيفًا.